

مسالك الإمام البونيني في التفسير من خلال كتابه "تفسير الموطأ"

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر
في العلوم الإسلامية تخصص: التفسير وعلوم القرآن

إشراف :

* د. خريف زتون

إعداد الطالبة:

* نور الهدى غمام نواس

لجنة المناقشة

الصفة	الجامعة	الأستاذ
رئيسا	جامعة الشهيد حمه لخضر - بالوادي-	د. عبد القادر شكيمة
مشرفا ومقررا	جامعة الشهيد حمه لخضر - بالوادي-	د. خريف زتون
مناقشا	جامعة الشهيد حمه لخضر - بالوادي-	أ. يوسف تريعة

السنة الجامعية: 1438-1439هـ/2017-2018 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإهداء

إلى من أنار بفيض حنانهما دربي وعلموني حتى أدركت معنى الحياة:

أمي وأبي: ربّ احفظهما وارحمهما كما رباني صغيرا.

إلى من قاسمني الأمل وساندني في مشواري في طلب العلم:

أخي عبد الحميد: حفظه الله ورعاه وأكرمه بجميل عطائه.

أخواتي وأزواجهن وأبنائهن: وفقهم الله تعالى لما يحبه ويرضاه.

إلى كل طالب علم حريص على خدمه الإسلام وتراثه الدفين.

إلى حملة راية الإسلام المجاهدين المرابطين لإعلاء كلمة الله.

أهدي ثمرة هذا الجهد راجية من المولى - تبارك وتعالى - أن يتقبله منّي ويجز

لي الثواب.

شكر وتقدير

الحمد لله الذي وفقني لإتمام هذا العمل حمدا طيبا كثيرا مباركا فيه، قال

تعالى: ﴿وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ

تُظْهِرُونَ﴾ [الروم: 18]

إن من لم يشكر الناس لم يشكر الله، فمن الواجب عليّ

أن أشكر كل من ساعدني في إنجاز هذا العمل.

أشكر أولا من تابع هذا البحث، وأشرف على إنجازه

أستاذي "د. خريف زتون" عرفانا بما قدمه لي من

توجيهات ونصائح أنارت لي طريق البحث، كما أتقدم بالشكر إلى

الزملاء والزميلات الذين ساعدوني ولوبا الجزء اليسير حتى خرج

هذا العمل إلى النور، والشكر موصول إلى كل أساتذة المعهد، ومن

تحمل معي مشقة المسير.

ملخص البحث

يتضمن البحث دراسة لمسالك الإمام أبي عبد الملك البوني في التفسير من خلال كتابه الذي شرح فيه موطأ الإمام مالك، والمعنون بـ: "تفسير الموطأ"، حيث قسمت مضمون الدراسة إلى ثلاثة مباحث، الأول تناولت فيه التعريف بالمؤلف، والثاني تناولت فيه التعريف بالكتاب، وضمنت المبحث الثالث الدراسة التطبيقية للموضوع، والتي تمثلت في بيان جهود الإمام البوني في التفسير، ومسالكه في ذلك، وقد خلصت إلى عدة نتائج أهمها:

- * أن البوني رحمه الله - استفاد من مصادر التفسير (القرآن والسنة، وآثار الصحابة، وآثار السلف، واللغة العربية) في بيان القرآن.
- * أنه لم يضع منهاجاً معيناً يفسر على أساسه بل يذكر من الآية ما يناسب المقال أثناء شرحه للحديث.
- * أنه له جهد نفيس في بيان النص القرآني يتطلب مزيد من العناية لإبرازه والاستفادة منه.

وصلّ اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

Research Summary

The research includes a study of the efforts of Imam Abi Abd al-Malik al-Boni in the interpretation through his book, which explained the mawta of Imam Malik, entitled: "Tafsir al-Mawatta"

The third topic covered the practical study of the subject, which was a statement of the efforts of Imam Al-Boni in the interpretation, and its path in that, and has concluded several results, the most important of which are:

- * Bony – may God have mercy on him – benefited from the sources of interpretation (Quran and Sunnah, and the effects of companions, and the effects of the advances, and Arabic) in the statement of the Koran.
- * He did not develop a specific methodology is explained on the basis of it but mentions from the verse what fits the article during his explanation of the talk.
- * It is a valuable effort in the statement of the Koran requires more attention to highlight and benefit from it.

God prayed on prophet Mohamed and his whole family and companions.

مُقَالَمَة

الحمد لله العليم الحكيم باعث الرسل هادين إلى صراطه المستقيم، والصلاة والسلام على من بعثه رحمة للعالمين كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107]، وليكون خاتم النبيئين، وسيد الخلق أجمعين، وأسند إليه خاتمة الرسالات والشرائع لديننا الحنيف، وأنزل عليه أعظم كتاب وهو القرآن الكريم، فكان خير من تعلّم وعلمّ وفسّر القرآن العظيم، ثم اصطفى من قومه رجالاً لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله، التزموا بهذا التنزيل العظيم والسنة النبوية الغراء، حفظا في الصدور، وخطا في السطور، وجعلوهما منهج حياة، ونشروهما في ربوع المعمورة وعلموهما للناس كما تعلموا من خير البشر سيدنا محمد ﷺ، ثم شاعت حكمة المولى-جلّ في علاه- أن يأتي من بعدهم أقوام سخرُوا حياتهم خدمة لكتاب الله العزيز وسنة نبيّه ﷺ، حفظاً ودراسة وتأصيلاً...، فمنهم من اهتم بالقراءة والإقراء، ومنهم من اهتم بالشرح والبيان، ومنهم من اهتم بالأصول والأحكام... الخ، فكان من بين هؤلاء الأئمة الأفاضل: مروان بن علي البوني شارح "موطأ مالك" الذي كرّس حياته في طلب العلم، وخدمة الأصلين الثابتين لديننا الإسلامي الحنيف "القرآن والسنة"، وقد تبين ذلك جلياً من خلال كتابه "تفسير الموطأ" الذي سلط فيه الضوء على شرح أحاديث "موطأ" الإمام مالك، فكانت الصبغة الحديثية غالبية على كتابه إلا أنه لم يهمل جانب النصوص القرآنية، فقد أورد كما معتبرا من الآيات تخللت شرحه على الحديث، هذا ما أثار اهتمامي، ودعاني للبحث في أسباب ذلك، ومن هنا نشأت فكرة هذا البحث المعنون بـ: **مسالك الإمام البوني في التفسير من خلال كتابه "تفسير الموطأ" القائم على فرضية أنّ للإمام البوني نصيب وافر من تفسير القرآن في هذا الكتاب.**

وقد كان اختياري لهذه الدراسة لأسباب موضوعية تمثلت في الآتي:

- كون الإمام البوني - رحمه الله - اهتم في شرحه بكم معتبر من الآيات القرنية في هذا السفر النفيس مما يستدعي البحث حول علاقته بعلم التفسير.



- كونه شخصية جزائرية مغمورة.
- وأسباب ذاتية تمثلت في الآتي:
- رغبتني في خدمة ما يتعلق بالتراث الإسلامي لبلدي الحبيب الجزائر ولو بالجزء اليسير.
- رغبتني في إبراز شيء من مدى خدمة علماء بلدي الجزائر للقرآن الكريم.
- رغبتني في معرفة كيفية استفادة الإمام البوني المحدث والفقيه من النصوص القرآنية، كون الكتاب حديثي فقهي أكثر مما هو كتاب في التفسير.
- لهذه الأسباب ولذات الأهداف يفترض طرح الإشكاليات الآتية:
- من هو الإمام البوني؟ وما هي أهم خصائص كتاب "تفسير الموطأ"؟
- هل المواضيع التي أولى الإمام البوني فيها اهتمامه بالقرآن تعتبر تفسيراً يحسب له؟
- ما مدى الجهود التي بذلها البوني في بيان النص القرآني؟ وما مدى استفادته من مصادر التفسير؟ وكيف استفاد منها؟
- للإجابة على هذه الإشكاليات اعتمدت على خطة مبناها أساساً على مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة.
- المبحث الأول نظري بعنوان: التعريف بالإمام أبي عبد الملك البوني، ويتضمن خمسة مطالب، الأول: اسمه وكنيته ونسبه، ومولده، والثاني: نشأته العلمية ورحلاته، والثالث: شيوخه وتلاميذه، والرابع: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه، والخامس: مؤلفاته ووفاته.
- المبحث الثاني نظري أيضاً بعنوان: التعريف بالكتاب "تفسير الموطأ"، ويتضمن أربعة مطالب، الأول: توثيق اسم الكتاب ونسبه للمؤلف، والثاني: طريقة البوني في الكتاب، والثالث: مصادره في الكتاب، والرابع: قيمة الكتاب العلمية.
- المبحث الثالث بعنوان: مسالك البوني في التفسير، ويتضمن ستة مطالب، الأول: عنايته ببعض المباحث المتعلقة بعلوم القرآن، والثاني: استفادته من القرآن في بيان

القرآن، والثالث: استفادته من السنة في بيان القرآن، والرابع: استفادته مما جاء عن الصحابة في بيان القرآن، والخامس استفادته مما جاء عن السلف في بيان القرآن، والسادس: استفادته من اللغة العربية في بيان القرآن.

وخاتمة اشتملت على أهم النتائج المستخلصة من الدراسة، وبعض التوصيات.

وقد اعتمدت على مجموعة من المصادر والمراجع من كتب التراجم، والتفسير، وعلوم القرآن، والحديث أذكر منها: "الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب" لابن فرحون، و"الإتقان في علوم القرآن" لجلال الدين السيوطي، و"تفسير القرآن العظيم" لابن كثير، و"الجامع الصحيح" للإمام البخاري.

أما بالنسبة للمنهج الذي اتبعته، فإنّ دراسة الموضوع بجانبه النظري والتطبيقي هو الذي حدّد ذلك، فكان المنهج الوصفي في الجانب النظري، والمنهج الاستقرائي التحليلي في الجانب التطبيقي، وذلك من خلال استقراء المواضع وتصنيفها والتعليق عليها.

كما لا يفوتني أن أنبّه على بعض الأمور التي تقيدت بها أثناء إنجاز البحث وهي:

- خصصت لكل من شيوخ وتلاميذ الإمام البوني ترجمة معتبرة في المتن تميزا لهم عن غيرهم من الأعلام.

- اقتصر في ترجمة باقي الأعلام على المغمورين الذين سقت لهم أقوالا في البحث، وذلك لكثرة الأعلام المذكورين، وتغاديا لاستئصال هوامش البحث بالتراجم.

- التزمت عند النقل من الكتاب لأول مرة توثيق كل معلوماته، ثم أكتفي بذكر المؤلف واسم الكتاب، والجزء إن وجد، والصفحة عند استعماله مرة أخرى.

وقد واجهتني صعوبات وعراقيل في إنجاز البحث أهمها:

- خلو الموضوع من الدراسات السابقة التي قد تفتح أبواب النظر في الموضوع.
- صعوبة في التوفيق بين طبيعة موضوع الدراسة، وطبيعة موضوع الكتاب كون الدراسة في التفسير من كتاب حديثي فقهي بالدرجة الأولى.
- صعوبة بناء خطة متوازنة للموضوع.



ورغم هذه الصعوبات فقد وفقني الله عز وجل لإنجاز البحث، والله الحمد والمنّة.



المبحث الأول

التعريف بالإمام أبي عبد الملك البوني

المطلب الأول: اسمه وكنيته ونسبه ومولده.

المطلب الثاني: نشأته العلمية، ورحلاته.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرابع: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المطلب الخامس: مؤلفاته ووفاته.

المبحث الأول: التعريف بأبي عبد الملك البوني.

المطلب الأول: اسمه، وكنيته ونسبه، ومولده⁽¹⁾.

اسمه: مروان بن علي الأسدي⁽²⁾، أبو عبد الملك البوني الأندلسي، القرطبي القطن.

(1) ينظر ترجمته عند كل من:-

- * علي بن هبة الله بن ماکولا، الإكمال في رفع الإرتياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والألقاب، دار الكتب العلمية، ط1، 1411هـ، ج7، ص291.
 - * أبو الفضل القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، مطبعة فضالة، الحمديّة المغرب، ط1، ج7، ص259.
 - * عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، الأنساب، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف الإسلامية، حيدر آباد، ط1، 1382هـ/1962م، ج2، ص364.
 - * أبو القاسم بن بشكوال، الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وفقهائهم وأدبائهم، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، تونس، ط1، 2010م، ج2، ص254.
 - * أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، الأماكن، تحقيق: حمد بن محمد الجاسر، دار اليمامة للبحث والترجمة والنشر، 1415هـ، ص145.
 - * يحيى بن أحمد بن عميرة أبو جعفر الضبي، بغية الملتبس في تاريخ رجال الأندلس، دار الكتاب العربي، القاهرة، ج1، 1967م، ص461.
 - * شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت الحموي، معجم البلدان، دار صار، بيروت، ط2، 1995م، ج1، ص512.
 - * إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق: محمد الأحمد أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، ج2، ص339.
 - * محمد بن فتوح الأزدي الحميدي، جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، الدار المصرية للتأليف والنشر، القاهرة، 1966م، ج1، ص342.
 - * شمس الدين بن قايماز الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1413هـ/1993م، ج29، ص507.
- (2) "مروان بن محمد" بدلا من "مروان بن علي" عند كل من:
- * محمد بن فتوح الأزدي الميبرقي، جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، ج1، ص342.
 - * أبو جعفر الضبي، بغية الملتبس في تاريخ رجال الأندلس، ج1، ص461 =
 - * علي بن هبة الله بن ماکولا، الإكمال، ج7، ص291.
 - * ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، معجم البلدان، ج1، ص512.
 - * أبو بكر محمد الهمداني، الأماكن، ص145.



"فقيه مالكي من كبار أبي الحسن القابسي"⁽¹⁾.
 فالأسدي: نسبة إلى بني أسد بن عبد العزى⁽²⁾.
 والبوني: نسبة إلى بونة، مدينة ساحلية بالشرق الجزائري، عنابة حالياً⁽³⁾.
 والأندلسي: نسبة إلى الأندلس وطنه الأصل.
 والقرطبي: نسبة إلى قرطبة بالأندلس بلده الأصل⁽⁴⁾.
 والقطن: لقب له ولأبيه لاشتغالهما بتجارة القطن⁽⁵⁾.
 وقد ولد أبو عبد الملك البوني رحمه الله رحمة واسعة- بقرطبة بالأندلس كما
 أفصح عن هذا كل من ترجم له، ولم أجد من ذكر تاريخ مولده أو أشار إليه.
المطلب الثاني: نشأته العلمية ورحلاته.

من خلال المصادر التي بين أيدينا التي ترجمت للمؤلف رحمه الله-، نجده
 وللأسف الشديد لم يحض بترجمة وافية كبقية أقرانه، من علماء عصره، نتبين من
 خلالها المسيرة العلمية المفصلة لهذه الشخصية الفذة، وإنما ما حصلنا عليه من
 سطور جاد بها علينا بعض أصحاب التراجم بخصوصه، تظهر بعض الملامح عن
 شخصه العلمي رحمه الله-، وتمثلت في الآتي:
 انطلاقاً من موطن مولده الأندلس، التي وضع بها لنفسه اللبنة الأولى لبداية
 حياته العلمية، ثم بعد ذلك، "رحل منها ودخل القيروان وطلب العلم بها"⁽⁶⁾.

(1) السمعاني، الأنساب، ج2، ص 364.

(2) ينظر: المصدر نفسه، ج1، ص214.

(3) ينظر: أبو بكر الهمذاني، الأماكن، ص145. وياقوت الحموي، معجم البلدان، ج1، ص 512.

(4) ينظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ج7، ص 259. ابن بشكوال، الصلة، ج2، ص 254.

(5) السمعاني، الأنساب، ج2 ص 364.

(6) أبو جعفر الضبي، بغية الملتبس، ج1، ص 461.

قال الحميدي⁽¹⁾: "أصله من الأندلس، رحل منها ودخل القيروان، وطلب العلم بها، ثم استقر ببونة من بلاد إفريقية فسكنها ونسب إليها وبها مات"⁽²⁾.
قال ابن بشكوال⁽³⁾: "روى بقرطبة عن أبي محمد الأصيلي، والقاضي أبي المطرف، وعبد الرحمن بن محمد بن فطيس، وغيرهما؛ ورحل إلى المشرق وأخذ عن أبي الحسن القابسي، وأحمد بن نصر الداودي معظم ما عنده"⁽⁴⁾.
وقال صاحب المعجم: "أندلسي الأصل نسبته إلى بونة، بها نشأ، أقام مدة بقرطبة وروى عن مشايخها ثم رحل إلى المشرق، وعاد إلى عناية فعكف على التدريس والتأليف إلى أن مات"⁽⁵⁾.
وقال القاضي عياض⁽⁶⁾: "تفقه بأحمد بن نصر الداودي، وروى عنه حاتم الطرابلسي وأبو عمر الحذاء وغيره"⁽⁷⁾.

(1) محمد بن فتوح (488هـ): محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي، الميورقي، الحميدي، الأثري المتقن، الفقيه؛ أصله من قرطبة؛ كان ظاهري المذهب، وهو صاحب ابن حزم وتلميذه، رحل إلى مصر، ودمشق، ومكة؛ أقام ببغداد وتوفي بها؛ من أعماله: الذهب المسبوك في وعظ الملوك. (ينظر: شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف: شعيب الأرنؤوط، ط3، 1405هـ/ 1985م ج19، ص126).

(2) الحميدي، جذوة المقتبس، ج1 ص342.

(3) ابن بشكوال: (494 - 578 هـ) : أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن موسى بن بشكوال بن يوسف بن داحة الأنصاري الأندلسي محدث الأندلس ومؤرخها؛ سمع أباه وأبا محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتاب فأكثر، وولي القضاء؛ ألف خمسين تأليفاً في أنواع العلم، منها: غوامض الأسماء المبهمة، معرفة العلماء الأفاضل. (ينظر: شمس الدين الذهبي، تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1419هـ/ 1998م ج4، ص90).

(4) ابن بشكوال، الصلة، ج2، ص254.

(5) عادل نويهض، معجم أعلام الجزائر، ص52.

(6) القاضي عياض: (476 - 544 هـ): عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل؛ عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته؛ كان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم من تلاميذ القاضي ابن العربي؛ توفي بمراكش مسموماً؛ من تصانيفه: الشفاء بتعريف حقوق المصطفى. (ينظر: محمد بن عبد الله السلماني الشهير بلسان الدين ابن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1424هـ، ج4، ص189).

(7) القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ج7، ص259.



وقال الإمام الذهبي⁽¹⁾: "رحل فأخذ عن أبي الحسن القابسي، وأحمد بن نصر الداودي، وصحبه خمسة أعوام وأكثر، وله مختصر في تفسير الموطأ"⁽²⁾.
من خلال ما تقدّم يظهر أنّ الإمام أبا عبد الملك البوني رحمه الله- كان حريصاً على طلب العلم والنهل من علماء العالم الإسلامي مشرقاً ومغرباً وبعدما شرب من علمهم وارتوى استقرّ ببونة بالجزائر وتصدر للتدريس ونشر العلم بين الناس إلى أن مات.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

الفرع الأول: شيوخه.

هكذا هم أهل العلم الفضلاء، العقلاء، الأتقياء، يتتلمذون للعلماء، وينحازون للفقهاء، ويرغبون في مجالسهم النفيسة، ويكثرّون بالإمام بما ألّموا به؛ فكان من بين هؤلاء الشيوخ بالنسبة إلى الإمام أبي عبد الملك البوني، مرتبين كالآتي:-
* أبو الحسن القابسي (324-403هـ): علي بن محمد بن خلف، الإمام أبو الحسن المعافري القروي القابسي المالكي، عالم إفريقية سمع وحدث، وكان حافظاً للحديث وعلمه ورجاله، فقيهاً أصولياً متكلماً مصنفًا صالحاً متقناً، وكان أعمى لا يرى شيئاً؛ رحل إلى المشرق، وسمع البخاري بمكة من أبي زيد ورجع إلى القيروان.

(1) الإمام الذهبي: (673 - 748هـ): محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله التركماني الأصل الفارقي ثم الدمشقي أبو عبد الله شمس الدين الذهبي الحافظ الكبير، المؤرخ صاحب التصانيف السائرة في الأقطار أكثر عن ابن عساكر وطبقته؛ مهر في فن الحديث وجمع فيه؛ من آثاره: طبقات القراء و تاريخ الإسلام (ينظر: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار المعرفة، بيروت، ج2، ص110).

(2) شمس الدين الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ج29، ص 507.

وَأَلَّفَ تَأْلِيفَ بَدِيعَةٍ، وَسَمِيَ الْقَابِسِي، لِأَنَّهُ كَانَ يَشُدُّ عِمَامَتَهُ قَابِسِيَّةً؛ وَتُوفِيَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى سَنَةَ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِمِائَةٍ⁽¹⁾.

* أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَصِيلِي (392هـ): عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَصِيلِي: مِنْ أَهْلِ أَصِيلَةَ؛ يَكْنَى أَبَا مُحَمَّدٍ، قَدِمَ قَرْطَبَةَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ فَسَمِعَ بِهَا مِنْ أَحْمَدَ بْنِ مَطْرَفٍ، وَأَحْمَدَ بْنِ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ الْقُرَشِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ اللَّوْلُؤِيِّ، وَأَبِي إِبْرَاهِيمَ؛ وَرَحَلَ إِلَى وَادِي الْحَجَارَةِ إِلَى وَهْبِ بْنِ مَسْرَةَ فَسَمِعَ مِنْهُ وَأَقَامَ عِنْدَهُ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ؛ وَرَحَلَ إِلَى الْمَشْرِقِ؛ وَدَخَلَ بَغْدَادَ فَسَمِعَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الشَّافِعِيِّ، وَأَبِي عَلِيٍّ الصَّوَّافِ، وَأَبِي بَكْرٍ الْأَبْهَرِيِّ وَآخَرِينَ، وَتَفَقَّهَ هُنَاكَ لِمَالِكٍ؛ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ رَحَلَ إِلَى الْأَنْدَلُسِ وَقَرَأَ عَلَيْهِ النَّاسُ كِتَابَ الْبَخَارِيِّ رَوَايَةً أَبِي زَيْدٍ الْمَرْوُزِيِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَكَانَ حَرَجَ الصَّدْرِ، ضَيْقَ الْخَلْقِ، وَكَانَ عَالِمًا بِالْكَلَامِ وَالنَّظَرِ، مَنْسُوبًا إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ.

(1) ينظر ترجمته عند كل من:

* شمس الدين بن قايماز الذهبي، تذكرة الحفاظ، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1419هـ/ 1998م ج3، ص 187.

* خليل بن أبيك الصفدي، نكت الهميان في نكت العميان، تعليق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1428هـ/ 2007م، ص203.

* خير الدين الزركلي الدمشقي، الأعلام، دار العلم للملايين، أيار، ط15، 2002م، ج4، ص326.

* ابن فرحون، الديباج المذهب، ج2، ص101.

* شمس الدين الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير، ج9، ص61.

* القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج7، ص92.

* شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405هـ/ 1985م، ج17، ص159.

* جلال الدين السيوطي، طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ، ص419.

* شمس الدين الذهبي، تاريخ الإسلام، ج9، ص44.

* شمس الدين ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر ج3، ص320.

وجمع كتابا في اختلاف مالك والشافعي وأبي حنيفة سماه: الدلائل على أمهات المسائل⁽¹⁾.

* أحمد بن نصر الداودي (402هـ): الأسدي التلمساني، أبو جعفر، عالم من أئمة المالكية بالمغرب في عصره، أصله من المسيلة، وقيل: من بسكرة، أقام بطرابلس الغرب مدة طلبا للعلم ثم انتقل إلى تلمسان واستقر بها إلى حين وفاته، وهو أول من شرح كتاب صحيح البخاري، عده ابن فرحون من أهل الطبقة السابعة وقال: كان فقيها فاضلا، عالما متقنا، مؤلفا مجيدا، له حظ من اللسان والحديث والنظر، وكان درسه وحده، لم يتفقه في أكثر علمه على إمام مشهور، وإنما وصل بإدراكه.

من آثاره: "الأموال" في أحكام أموال المغانم والأراضي التي يتغالب عليها المسلمون، و"النامي" شرح لموطأ مالك، و"الواعي" في الفقه، و"الايضاح" في الرد على القدرية، و"النصيحة" شرح لصحيح البخاري، قيل هو من أجل كتبه.

توفي بتلمسان ودفن شرقي باب العقبة؛ في تاريخ وفاته خلاف، قيل أنه توفي سنة 402 هـ وقيل سنة 307 هـ، وقيل سنة 442 هـ⁽²⁾.

* القاضي أبي المطرف (348-402هـ): عبد الرحمن بن محمد بن عيسى بن فطيس بن أصبغ، العلامة أبو المطرف قاضي الجماعة بقرطبة، سمع وروى، وكان من جهازة المحدثين وكبار الحفاظ بيعت كتبه بأربعين ألف دينار، وكان له ستة

(1) ينظر ترجمته في:

* عبد الله بن محمد بن يوسف الأزدي، تاريخ علماء الأندلس، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط2، 1408هـ/1988م ج1، ص290.

* جلال الدين السيوطي، طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ، ص406.

* شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج 16، ص560.

* ابن فرحون، الديباج المذهب، ج1، ص433.

(2) ينظر ترجمته عند كل من:

* عادل نويهض، معجم أعلام الجزائر، ص141.

* ابن فرحون، الديباج المذهب، ج1، ص165.

* القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ج7، ص194.



وراقين ينسخون دائماً، وصنف كتاب القصص وأسباب النزول، وفضائل الصحابة، وفضائل التابعين، والناسخ والمنسوخ، والإخوة من أهل العلم والصحابة ومن بعدهم، وأعلام النبوة ودلالات الرسالة عشرة أسفار، وكرامات الصالحين توفي سنة اثنتين وأربع مائة⁽¹⁾.

الفرع الثاني: تلاميذه.

تتلمذ على يد الشيخ مروان البوني جملة من طلبة العلم، الذين أصبحوا بعد ذلك علماء أفذاذا يقصدون من كل فج، أهمهم:

* أبو الحسن علي بن مروان البوني، ولد أبي عبد الملك البوني؛ وقد أخذ عنه عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن يونس القضاعي تفسير الموطأ لأبيه⁽²⁾.

* أبو زكرياء يحيى بن محمد بن حسين الغساني (442هـ) المعروف بالقلعي، من أهل غرناطة، من البيرة، صحب الفقيه أبا عبد الله بن أبي زمنين، وحمل عنه جميع توافيه، وروى عن أبي سعيد خلف بن ناصر السبتي، ورحل فسمع من الفقيه مروان البوني ببونة، ورحل إلى غرناطة وحدث بها.

وكان من كبار أهل بلده، مشاوراً، حسن الهيئة والسمت، فضلاً جزلاً؛ ورحل إليه أبو الأصبغ وسمع منه غير شيء، وكان من أجل شيوخه، وسمع منه حفيده ابن ابنته أبو الحسن الفقيه زعيم غرناطة⁽³⁾.

(1) ينظر ترجمته عند كل من:

* صلاح الدين الصفدي، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركى مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، 1420هـ/2000م، ج18، ص153.

* شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج13، ص22.

* محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداودي المالكي، طبقات المفسرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ج1، ص292.

(2) ينظر: ابن الأبار، القضاعي البلسني، التكملة لكتاب الصلة، تحقيق: عبد السلام الهراس، دار الفكر، لبنان، 1415هـ/1995م، ج2، ص249.

(3) ينظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ج8، ص161. ابن فرحون، الديباج المذهب، ج2، ص359.



* أبو عبد الله محمد بن سعدون بن علي بن بلال القروي (486-413 هـ): تفقه بالقيروان على جماعة، وسمع من أبي علي الزيات، والبوني والليدي، ومكي القرشي، وغيرهم؛ ثم حجّ فسمع بمكة من أبي صخر، وأبي بكر المطوعي، وسمع بمصر من ابن أبي ربيعة وابن الطّبال، وأبي الحسن بن منير، وغيرهم؛ وكان فقيهاً حافظاً للمسائل نظراً فيها على مذهب القيروانيين، حسن اللسان، وألف إكمال التعليق للتونسي على المدونة، واشتغل بالتجارة فطاف ببلاد المغرب والأندلس، وأخذ عنه هناك الناس، سمع منه: أبو علي الحافظ، وأبو محمد سفيان بن العاصي، وغيره⁽¹⁾.

* أبو عمر الحذاء أحمد بن محمد بن يحيى بن الحذاء (467هـ): أبو عمر، فقيه قرطبي محدث، حافظ مشهور، يروى عن أبي محمد بن أسد، عن أبي علي بن السكن، عن الفربري كتاب البخاري، روى عنه أبو الحسن بن مغيث؛ توفي سنة سبع وستين وأربعمائة⁽²⁾.

* أحمد بن العجفي العبدي: من أهل يابسة، يكنى أبا العباس؛ حدث عن أبي عمران الفاسي، وأبي عبد الملك مروان بن علي البوني، وغيرهما⁽³⁾.

* حاتم بن محمد بن عبد الرحمن بن حاتم التميمي (378-469 هـ): يعرف بابن الطرابلسي، من أهل قرطبة وأصله من طرابلس الشام، يكنى أبا القاسم؛ روى بقرطبة عن أبي حفص عمر بن حسن بن نابل، ومحمد بن عمر التجيبي، والقاضي أبي المطرف وجماعة سواهم.

ورحل إلى المشرق فبقي بالقيروان ولازم أبا الحسن القاسبي، وسمع عليه أكثر رواياته، ورحل إلى مكة وحج، وأخذ فيها عن إبراهيم بن فراس العبقي، وأخذ كتاب مسلم عن أبي سعيد السجري، وأخذ عن أبي عبد الله المقرئ كتابه الهادي، وجالس

(1) ينظر: القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج8، ص113.

(2) أبو جعفر الضبي، بغية الملتبس، ص 163.

(3) ابن بشكوال، الصلة، ج 1، ص 114.



أبا عمران الفقيه، وأبا عبد الملك البوني، وهم جلة أصحابه عند أبي الحسن القابسي⁽¹⁾.

* ذو النون: بن خلف من أهل قرطبة، سمع من أبي عبد الملك البوني، حدث عنه أبو محمد عبد الله بن موسى الشارقي بتوجيه الموطأ للبوني من خط ابن بشكوال⁽²⁾.
* عبد الرحمن بن محمد بن عتاب (520هـ): يكنى أبا محمد، هو آخر الشيوخ الجلة الأكابر بالأندلس في علو الإسناد، وسعة الرواية؛ روى عن أبيه وأكثر عنه، وأجاز له من الشيوخ خلق كثير.

وكان عالماً بالقراءات السبع وكثير من التفسير وغريبه ومعانيه، مع حظ وافر من اللغة؛ وكان صدراً فيما يستفتى فيه؛ وكانت الرحلة في وقته إليه ومدار أصحاب الحديث عليه؛ وله تواليف حسنة مفيدة منها: كتاب حفيل في الزهد والرقائق سماه: بشفاء الصدور، وسمع منه الآباء والأبناء، وكثر انتفاع الناس به؛ توفي سنة عشرين وخمسمائة⁽³⁾.

* عمر بن سهل بن مسعود اللخمي (442هـ): أبو حفص المقرئ؛ روى عن أبي أحمد السامري، وأبي الطيب بن غلبون، وخلق، في رحلته إلى المشرق؛ حدث عنه أبو المطرف بن البيروني، وقال: كان إماماً في كتاب الله تعالى، حافظاً لحديث النبي صلى الله عليه وسلم، عالماً بطرقه، لساناً، حافظاً لأسماء الرجال وأنسابهم، خفيف الحال، قليل المال، قانعاً راضياً؛ توفي بعد سنة اثنتين وأربعين وأربعمائة⁽⁴⁾.

(1) ينظر: ابن بشكوال، الصلاة، ج2، ص 222. شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج13، ص451، شمس الدين الذهبي، تاريخ الإسلام، ج10، ص275. أبو جعفر الضبي، بغية الملتمس، ص270.

(2) ابن الأبار أبي بكر القضاعي البلسي، التكملة لكتاب الصلاة، ج1، ص288.

(3) ينظر: محمد بن علي الداوودي المالكي، طبقات المفسرين، ج1، ص291.

(4) ينظر: أبو الفداء زين الدين قاسم بن قطوبغا السوداني الجمالي الحنفي، "النقات ممن لم يقع في الكتب الستة"، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء، ط1، 1432هـ/2011م، ج7، ص293.

* عمر بن عبد الله بن زاهر: أندلسي استوطن بونة من عمل إفريقية، يكنى أبا حفص، روى عن أبي عمر الفاسي الفقيه وأبي عبد الملك البوني، وأبي القاسم إسماعيل بن يربوع السبتي وغيرهم⁽¹⁾.

* محمد بن إسماعيل بن فورتنش (381-453هـ): قاضي سرقسطة، يكنى أبا عبد الله، له رحلة إلى المشرق حج فيها وكتب الحديث عن عتيق بن إبراهيم القروي، وأبي عمران القابسي، وأبي عبد الملك البوني، وأبي عمر السفاقسي، وأبي عمر الطلمنكي.

وكان ثقة في روايته ضابطاً لكتبه، فاضلاً، ديناً، عفيفاً، راوية للعلم؛ توفي رحمه الله - في صدر ذي الحجة سنة ثلاث وخمسين وأربعمائة⁽²⁾.

* محمد بن نعمة (482هـ): أبو بكر الأسدي ابن القيرواني العابر، روى عن أبي عمران الفاسي، ومروان بن علي البوني وعلي بن أبي طالب العابر وله كتب في التعبير؛ وكان معتنياً بالعلم، وأخذ عنه جماعة من الشيوخ وحدثوا عنه، سكن المرية وتوفي بها سنة إحدى أو اثنين وثمانين وأربعمائة⁽³⁾.

المطلب الرابع: المكانة العلمية للإمام، وثناء العلماء عليه.

الفرع الأول: المكانة العلمية للإمام.

إنّ مكانة الإمام أبي عبد الملك البوني لا يمكن أن تحصر في سطور، ولكن ما سأسرده حوله تمثل بعض الملامح العريضة لشخصيته العلمية التي تنبىء عن مدى بروزه بين أهل العلم.

فالمتصفح لكتاب الإمام مروان البوني في شرحه على موطأ مالك، يلمس فيه تلك الشخصية الشامخة المتبحرة في مختلف علوم الشريعة، كعلوم الحديث والفقه وأصوله، والتفسير، وعلوم اللغة،.... وغير ذلك؛ وليس هذا فحسب، بل تجده يناقش

(1) ابن بشكوال، الصلاة، ج2، ص10.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص166.

(3) ينظر: شمس الدين الذهبي، تاريخ الإسلام، ج10، ص517.



أقوال وآراء العلماء في مختلف المسائل، خاصة الفقهية منها، ويرجح ما يراه موافقا للنص الصحيح، والصريح من القرآن والسنة.

حيث تراه في كل ذلك، ملتزما بالمذهب المالكي عموما، بعيدا عن التعصب له معتمدا على مصادر السنة الصحيحة، كصحيح البخاري، وسنن أبي داود... مستخدما لمنهج تحليل الأحكام، والنظر إلى مقاصد الشريعة في الترجيح؛ وكان موقفه من أقوال الصحابة موقف تقدير وإجلال فهو يحمل نقولهم على أحسن المحامل ويعتذر لهم بجميل الاعتذار⁽¹⁾.

وقد أكثر النقل عنه جمع من العلماء بعده، بين مستدل برأيه ومستأنس لقوله... وغير ذلك؛ ومثال ذلك: ما نقله بن حجر العسقلاني في الفتح، عند شرحه للحديث الذي رواه عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: قال: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا الْكَبَائِرُ؟، قَالَ: «أَنْ تُشْرِكَ بِاللَّهِ»، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟، قَالَ: «ثُمَّ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟، قَالَ: «ثُمَّ الْيَمِينُ الْغَمُوسُ»، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟، قَالَ: «الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبٍ»⁽²⁾.

قال: "قل ابن التين عن أبي عبد الملك البونى معنى من أحسن في الإسلام أي أسلم إسلاما صحيحا لا نفاق فيه ولا شك ومن أساء في الإسلام أي أسلم رياء وسمعة"⁽³⁾.

هذا وإن دل على شيء، فإنما يدل على نفوذ علمه وذياص صيته، ومكانته السامية بين أهل العلم.

(1) ينظر: البونى، تفسير الموطأ، تحقيق: عبد العزيز صغير دخان المسيلي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، مقدمة التحقيق، ج1، ص 65.

(2) أخرجه: محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب إثم من أشرك بالله، وعقوبته في الدنيا والآخرة، رقم: 6920، ج9، ص14.

(3) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، 1369هـ، ج12، ص266.



الفرع الثاني: ثناء العلماء عليه.

نظرا للعلم الغزير والأخلاق الفاضلة، والسّمت الحسن، والأدب الرفيع الذي تحلى به الإمام أبي عبد الملك البوني، فقد خلّف أثراً طيباً في أفئدة شيوخه وتلاميذه، وكل من عرفه من الناس، حتى أثنى عليه بعضهم بعبارات تنبئ عن مدى ذِباع صيته وعلو كعبه.

قال حاتم: "كان رجلاً فاضلاً حافظاً نافذاً في الفقه والحديث"⁽¹⁾.
وقال أبو عمر بن الحذاء: "كان صالحاً عفيفاً، عاقلاً، حسن اللسان رحمه الله"⁽²⁾.
وقال الحميدي: "كان فقيهاً محدثاً، وله كتاب كبير شرح فيه الموطأ"⁽³⁾.
وقال ابن فرحون⁽⁴⁾: "كان رجلاً حافظاً فذاً في الفقه والحديث، وكان رجلاً صالحاً"⁽⁵⁾.

وقال ابن بشكوال: "روى عنه أبو القاسم حاتم بن محمد، وقال لقينته بالقيروان، وشهد معنا المجالس عند أهل العلم بها، وكان رجلاً حافظاً نافذاً في الفقه والحديث، وقال قرأت عليه تفسيره في الموطأ بعضه، وأجاز لي سائر ما رواه"⁽⁶⁾.

المطلب الخامس: مؤلفاته، ووفاته.

للعلماء أمثال إمامنا الفاضل مروان بن علي البوني، مسيرة حافلة بالعلم والأدب والمعرفة، مستقاة من مشايخ فضلاء، أتقياء وأنقياء لم تذهب هباءً، وإنما آتت أكلها ثمراً يانعاً، تمثل ذلك جلياً في كتابه العظيم الذي شرح فيه موطأ الإمام مالك رحمه

(1) القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، ج7، ص 259.

(2) المصدر نفسه، ج7، ص 259.

(3) الحميدي، جذوة المقتبس، ج1، ص342.

(4) ابن فرحون: (799 هـ): إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمرى: عالم بحاث، من شيوخ المالكية، ولد ونشأ ومات في المدينة؛ رحل إلى مصر والقدس والشام، وتولى القضاء؛ أصيب بالفالج في شقه الأيسر، فمات بعلته عن نحو 70 عاماً؛ من مؤلفاته: الديباج المذهب في تراجم أعيان المذهب المالكي.

ينظر: (خير الدين الزركلي، الأعلام، ج1، ص52).

(5) ابن فرحون، الديباج المذهب، ج2، ص339.

(6) ابن بشكوال، الصلة، ج2، ص255.



الله- وسماء: "تفسير الموطأ"، هذا الذي أتحف به رحمه الله- من بعده فكان للعلماء تذكرة وللطلاب والناس كافة منبع علم وأدب وفقه؛ كيف لا وقد أخذ من الموطأ موضوعاً له، "فالموطأ من أمهات كتب الحديث، والسنة، ومرجع للعلماء والفقهاء فواضعه الإمام مالك إمام دار الهجرة (المدينة المنورة) التي كانت ملاذ العلماء والفقهاء من الصحابة والتابعين.

وقد استغرق جمع الموطأ جهوداً دؤوبة امتدت أربعين عاماً، وفي رواية ستين عاماً كما قال الإمام مالك نفسه⁽¹⁾، "وقد نال الموطأ إعجاب الخلفاء في عصره، كما نال إعجاب و تقدير العلماء في كل بلد و زمن من أقطار المسلمين، حتى كثر رواته وشرّاحة والمقرضون له؛ وقال مالك: عرضت كتابي هذا على سبعين فقيهاً من فقهاء المدينة كلهم واطأني عليه فسميته "الموطأ"⁽²⁾.

وقال الإمام أحمد وقد سئل عن "الموطأ" فقال: "ما أحسنه لمن تدين به"⁽³⁾.

وقد كان لإمامنا الفاضل كتاباً آخر في شرح صحيح البخاري، ذكره الحافظ ابن حجر العسقلاني في المعجم ونسبه إليه، تحت رقم 1758، مع شرح الموطأ تحت رقم 1757، وقال: "كلاهما لأبي عبد الملك مروان بن علي البوني، أنبأنا بها أبو علي الفاضلي بهذا السند إلى ابن عتاب عن حاتم بن محمد الطرابلسي عنه، قال ابن عتاب: وقرأت "شرح الموطأ" على حاتم المذكور ولي فيه زيادات"⁽⁴⁾. وقد توفي رحمه الله ببونة قبل الأربعين والأربعمئة⁽⁵⁾ (440 هـ).

(1) مالك بن أنس، الموطأ: رواية يحيى بن يحيى الليثي، ضبط: صدقي جميل العطار، دار الفكر، بيروت، ط3، 1422هـ/2002م، مقدمة النشر، ص 3.

(2) المصدر نفسه ص3.

(3) أحمد بن عبد الله الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتاب العربي، بيروت، ط4، 1405هـ، ج6، ص 322.

(4) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المعجم المفهرس، تحقيق: محمد شكور الميادين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1418هـ/1998م، ص398.

(5) أبو جعفر الضبي، بغية الملتمس، ج1، ص 461.



المبحث الثاني

التعريف بالكتاب "تفسير الموطأ"

المطلب الأول: توثيق اسم الكتاب ونسبته للمؤلف.

المطلب الثاني: طريقه البوني في الكتاب.

المطلب الثالث: مصادره في الكتاب.

المطلب الرابع: قيمة الكتاب العلمية.

المبحث الثاني: التعريف بالكتاب

تفسير الموطأ للبوني، هو "شرح لطيف لموطأ الإمام مالك، محكم الوضع مبسوط العبارة، جامع لشتيت المسائل الحديثية والفقهية والأصولية"⁽¹⁾.

وهو مطبوع حالياً وتتواجد النسخة المخطوطة للكتاب بخزانة القرويين بفاس بالمغرب، تحت رقم: 175، وعدد أوراقها 124 ورقة مرقمة، مكتوبة بخط أندلسي. وتبدأ النسخة من كتاب الصلاة، باب العمل في الوضوء، في أثناء شرح حديث مالك عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء...»⁽²⁾، وتنتهي عند كتاب الحدود، باب الرجم، في أثناء شرحه لحديث، مالك عن نافع عن، عبد الله بن عمر؛ أنه قال: «جاءت اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا...»⁽³⁾⁽⁴⁾.

لكن بفضل الله - تبارك وتعالى - أولاً، ثم بفضل الدكتور: عبد العزيز الصغير دخان المسيلي، الذي بذل فيه مجهوداً جليلاً طيّباً، رفع الغبن عنه بتحقيقه وإخراجه إلى النور، وإضافته إلى رصيد المكتبات الإسلامية، ليتربع في مكانه الذي حرم منه طويلاً بين أمهات الكتب الإسلامية؛ فجزاه الله عنا وعن خدمة الدين والتراث الإسلامي خير الجزاء.

فكان "تفسير الموطأ" للإمام البوني بتحقيق المسيلي: كتاباً ضخماً من مجلدين كبيرين، بترقيم متسلسل، بلغت عدد صفحاته: سبع عشرة ومائة وألف (1117) صفحة خصص جزءاً من أول الكتاب جعل فيه مقدمات تمهيدية، وعرف بالمؤلف

(1) القاضي أبو بكر بن العربي، المسالك في شرح موطأ مالك، تحقيق: محمد بن حسين السليمانى وعائشة بنت حسين السليمانى، دار الغرب الإسلامى، ط1، 1428هـ/2007م، مقدمة التحقيق، ج1، ص198.

(2) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب الاستجمار وترا، رقم 162، ج1، ص43.

(3) أخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، ج3، ص1321.

(4) القاضي ابن العربي، المسالك في شرح موطأ مالك، مقدمة التحقيق، ج1، ص198.



وبالكتاب وأرفق ذلك بصور من مخطوط الكتاب، ثم تطرّق بعد ذلك إلى تحقيق نص المخطوط من الكتاب، وختمه بفهارس مساعدة لمحتوياته، تمكن الباحث فيه العثور على المطلوب بين ثنايا الكتاب بكل يسر وسهولة.

المطلب الأول: توثيق اسم الكتاب ونسبته للمؤلف.

لقد صرّح كل من ترجم للإمام أبي عبد الملك البوني رحمه الله- بأنّ له مؤلفاً شرح فيه موطأ الإمام مالك، وأخذ عنه خلق كثير.

ونظراً للسقط الذي اعترى النسخة المخطوطة من الكتاب، فإنه لا يوجد فيها ما يدل على اسم الكتاب ولا نسبته للمؤلف، لكن محقق الكتاب عبد العزيز المسيلي -حفظه الله- ومن قبله محمد وعائشة ابنا حسين السليمانى، اللذان حققا كتاب "المسالك في شرح موطأ مالك" لابن العربي، عملاً عملاً جباراً بكشف سر هذا السّقر النفيس، وتوثيق اسمه ونسبته لمؤلفه، وذلك في أثناء تعرّضهما لذكر شروح "الموطأ" التي اعتمد عليها القاضي ابن العربي، في المسالك.

فقالا: "وقد أنعم الله علينا بمنه وكرمه، فوفّقنا إلى الكشف عن نسخة من هذا الكتاب النفيس، بعد أن ظلّ زمناً طويلاً مجهول الذكر، مغمور النسب، ومما زهد الناس في فحص واختيار محتواه، أنّ بعض القائمين على خزانة القرويين في القرن الماضي، كتب على الصفحة الأولى من المخطوط، لعلّه للإمام الدّاودي،... ولم يقطع بصحة نسبته له، بل غلب على ظنهم ذلك، ولكن آفة الأخبار رواتها، والحمد لله، فقد استطعنا بعد أن التمسنا كل وسائل البحث أن ندفع هذا الإشكال، فأزحنا عنه حجاب الكتم وأخرجناه من ظلمات الغموض إلى نور البيان..."⁽¹⁾.

وقد أفاد محقق الكتاب عبد العزيز المسيلي: أنه كانت له قصة عجيبة مع هذا الكتاب حتى توصل إلى حقيقة اسمه ونسبته لصاحبه.

(1) المصدر السابق، ج1، ص 197.

فقد كان بصدد دراسة خاصة بالإمام الداودي، تعريفاً به وبآثاره وكان من بين آثاره: كتاب "النامي في شرح موطأ مالك"، المشار إليه بمكتبة القرويين تحت رقم 175، فحصل على النسخة، واعتكف على نسخها، وبينما هو كذلك، شكّ في أمر نسبة هذه النسخة للداودي، لأنّ الأقوال والآراء التي نقلها العلماء عن الداودي غير موافقة لما في النسخة التي بين يديه، واستمر ذلك الشك، حتّى عثر على كتاب "المسالك في شرح موطأ مالك" ابن العربي الذي حقّاه الفاضلان محمد وعائشة ابنا حسين السليمانى، ليستحيل الشك باليقين، وأنّ هذه النسخة ليست "النامي" للداودي وإنما هي تفسير الموطأ للبوني؛ فابن العربي له نقولات كثيرة من هذه النسخة المنسوبة للداودي، وبعد المقارنة فيما بينهما كانت نفسها نصّاً، وفي الوقت نفسه، نقل ابن العربي نصوصاً عن الداودي، لا يوجد منها نصّاً واحداً في هذه النسخة⁽¹⁾.

يقول عبد العزيز المسيلي: "وقد تتبعت جميع النصوص التي اقتبسها ابن العربي من هذه النسخة، فوجدتها كلّها بنصّها، فقد استفاد ابن العربي كثيراً من البوني، وكان يصرّح باسمه أحياناً، ويبيهمه في الغالب، فيقول: قال علماؤنا، أو قال بعض الأشياخ أو قال بعضهم، أو قال غيره، وكان نقله من هذه النسخة يزيد أحياناً عن الصفحة، أو أكثر.

ومما زاد يقيني أيضاً أنّ ابن العربي ذكر شرح البوني في مقدمة كتابه، ولم يعرّج على ذكر شرح الداودي أصلاً...، وقد ذكر بعض العلماء أقوالاً في تفسير بعض معاني الأحاديث، أو أقوال الإمام مالك، ونسبوها للبوني، وهي موجودة فعلاً في هذا الشرح"⁽²⁾.

وهكذا استقر اسم الكتاب: تفسير الموطأ للبوني، كما وضعه المحقق على غلاف الكتاب الذي عليه اعتمادى في هذه الدراسة.

(1) ينظر: البوني، تفسير الموطأ، مقدمة التحقيق، ج1، ص10.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص11.



المطلب الثاني: طريقة المؤلف في الكتاب.

إذا نظرت إلى صنيع الإمام البوني في شرحه، تجده بشكل عام، من حيث ترتيبه لأبواب الكتاب، لا يتوافق كلياً مع الترتيب الموجود في الموطأ برواية يحيى بن يحيى الليثي، على الرغم من أنها الرواية التي عليها اعتماده في ذلك، وأيضاً لم يستوف كل ما في الموطأ بالشرح والبيان.

أما من حيث شرحه للأحاديث، فنجد أنه يتعامل مع كل حديث على حده دون الالتزام بطريقة واحدة ممنهجة لشرحه؛ لكنه عموماً يصنع جملة من الأمور، أهمها:

- ✓ يجرد الأحاديث من الأسانيد فيما بيده وبين الإمام مالك.
- ✓ لم يتعرض لجانب الإسناد والكلام عنه إلا نادراً.
- ✓ اهتم كثيراً بالجانب اللغوي في شرح ألفاظ الحديث (1).
- ✓ كان يشرح كل حديث لوحده، وأحياناً يجمع أكثر من حديث في شرح واحد، أو ربما يجمع بينها مع الاختصار، وهو في ذلك بين الإيجاز والإطناب بحسب الحاجة.
- ✓ اهتم كثيراً بتفسير القرآن الكريم، واستفاد في بيان ذلك من القرآن نفسه، ومن السنة، ومن أقوال الصحابة وآثار السلف، واللغة العربية.
- ✓ اهتم كثيراً بتقرير المذهب المالكي، ونقل آراء علماء المذهب، والانتصار لها، وأحياناً ينقل آراء علماء المذاهب الأخرى ويعقب عليها، وتمثل هذا في عبارات أودعها الإمام البوني في كتابه منها:

♦ فالوجه ما ذهب إليه مالك والله أعلم (2).

♦ وقول مالك أولى بالصواب (3).

♦ وهذا يردّ على الشافعي الذي يوجب قراءة أم القرآن وراء الإمام (4)... الخ

(1) ينظر: البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص82.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص124.

(3) المصدر نفسه، ج1، ص301.

(4) المصدر نفسه، ج1، ص195. للمزيد من الأمثلة ينظر: ص299، 301، 312، 726.



✓ يستنبط الفوائد والنكات العلمية، والأحكام الفقهية؛ ومثاله عند شرحه للحديث الذي رواه أبي هريرة رضي الله عنه: أنه "سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء، فإن تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ»⁽¹⁾ فقال البوني: في هذا الحديث جواز ركوب البحر لغير حج ولا عمرقولا جهاد...⁽²⁾.

وأيضا عند شرحه للحديث الذي رواه عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ «أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ»⁽³⁾؛ فقال البوني: فيه من التفقه ترك الوضوء من ما مست النار⁽⁴⁾.

✓ يقرر عقيدة أهل السنة والجماعة في جملة من المواضع، منها:

◆ إثباته لعذاب القبر ونعيمه⁽⁵⁾.

◆ قبول توبة من تاب قبل الموت ما لم يغرغر⁽⁶⁾.

◆ إثبات صفة القرآن لله تعالى⁽⁷⁾.

هذا باختصار، وغير هذه الأمور كثير، يمكن الوقوف عليها بتصفح الكتاب.

(1) أخرجه: أبو داود السجستاني في السنن، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، باب الوضوء بماء البحر، رقم 83، ج 1 ص 21. ابن ماجة القرويني في السنن، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، باب الوضوء بماء البحر، رقم 386، ج 1، ص 136.

(2) البوني، تفسير الموطأ، ج 1، ص 100. و للمزيد ينظر: ص 102، 105، 108، 121.

(3) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق وأكل أبو بكر، وعمر، وعثمان، رضي الله عنهم، فلم يتوضأوا، رقم 207، ج 1، ص 52.

(4) البوني، تفسير الموطأ، ج 1، ص 104.

(5) المصدر نفسه، ج 1، ص 609.

(6) المصدر نفسه، ج 1، ص 613.

(7) المصدر نفسه، ج 1، ص 359.



المطلب الثالث: مصادره في الكتاب.

اعتمد الإمام مروان البوني في شرحه للموطأ على كم كبير من المراجع القيمة، والتي تنوعت، بين مصادر السنة، والفقه، والتفسير، واللغة... وغير ذلك، فمنها ما صرح به عند النقل منه، ومنها ما لم يصرح به وهي كالاتي:

أولاً: المصادر التي صرح بالنقل منها.

1. القرآن الكريم
2. الموطأ برواياته: رواية يحيى بن يحيى الليثي وعليه اعتماده، ورواية عبد الرحمن بن القاسم، رواية عبد الله بن وهب، رواية يحيى بن بكير، رواية عبد الله بن مسلمة القعنبي.
3. "الجامع الصحيح" للإمام البخاري.
4. "التاريخ الكبير" للإمام البخاري أيضاً.
5. "تفسير القرآن" ليحيى بن سلام.
6. "المسند" لأحمد بن خالد الجباب في أحاديث مالك.
7. "اللمع في أصول الفقه" لأبي الفرج البغدادي.
8. "المدونة" للإمام سحنون بن سعيد.
9. "المجموعة" لابن عبدوس.
10. "النوادر والزيادات" لابن أبي زيد القيرواني.
11. "تفسير غريب الحديث" لابن سحنون.
12. "شرح الموطأ" لابن سحنون
13. "الحاوي" لأبي الفرج عمر بن محمد الليثي.
14. "الواضحة" لابن حبيب.
15. "تفسير غريب الموطأ" لابن حبيب.
16. "مختصر ما ليس في المختصر" لابن شعبان.
17. "اختلاف فقهاء الأمصار" لابن جرير الطبري.



18. "المبسوط"، و"مختصر المبسوط"، و"الأموال" لإسماعيل بن إسحاق القاضي
 19. "المختصر" لابن عبد الحكم.
 20. "تفسير ابن مزين" على الموطأ
 21. "المستقصية في علل الموطأ" لابن مزين
 22. "المستخرجة" (العتبية) للإمام العتبي.
 23. "الأموال"، "غريب الحديث"، "الناسخ والمنسوخ" لأبي عبيد القاسم بن سلام.
 24. "ثمانية أبي زيد" لأبي زيد عبد الرحمن بن إبراهيم بن عيسى.
 25. تفسير ابن المواز (شرح الموطأ).
 26. كتاب ابن المَوَّاز المعروف بـ "المَوَّازية".
 27. سماع زياد (كتاب في الفتاوى) لزياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطين.
 28. "إجماع العلماء" للجوهري.
- ثانياً: المصادر التي لم يصرَّح بالنقل منها.
1. الإمام أصبغ بن الفرّج (225هـ).
 2. الأصيلي، والداودي، وابن وضاح.
 3. الأبهري المالكي أبو بكر محمد بن عبد الله (375هـ).
 4. عبد الله بن نافع الصائغ (206هـ).
 5. الأخفش، والزجاج.
 6. محمد بن عبد الحكم (268هـ).
 7. عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون (166هـ)، وابنه عبد الملك (212هـ).
 8. عبد الله بن وهب (197هـ).
 9. عبد الرحمن بن القاسم.
 10. ابن كنانة عثمان بن عيسى (186هـ).
 11. علي بن زياد التونسي أبو الحسن (183هـ).



12. ابن بكير البغدادي (305هـ).
13. مطرف بن عبد الله الفقيه (220هـ).
14. المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي (186هـ).
15. محمد بن مسلمة.
16. عيسى بن دينار (212هـ).
17. أشهب بن عبد العزيز (204هـ).
18. أحمد بن المعذل.
19. محمد بن سحنون (256هـ).
20. الإمام الطحاوي، والإمام مسلم⁽¹⁾.

المطلب الرابع: القيمة العلمية للكتاب.

تتمثل القيمة العلمية لهذا الكتاب فيما يلي:

1. من المعلوم عند ذوي التمييز أنّ قيمة الكتاب من قيمة موضوعه، فكتاب تفسير الموطأ قد تناول جلّ أحاديث الموطأ تفسيراً وبياناً؛ والمكانة السامية للموطأ لا تخفى على أحد، فقد قال فيه الإمام الشافعي: "ما في الأرض كتاب من العلم أكثر صواباً من الموطأ، وما كتاب بعد كتاب الله عز وجل أنفع من موطأ مالك، وقيل في صاحبه الإمام مالك رحمه الله: كان مالك من حجج الله على خلقه، إمام الأئمة، وفقهه الأمة، شيخ الإسلام، وعالم المدينة، وأمير المؤمنين في الحديث"⁽²⁾.
2. إذا نظرت إلى تفسير البوني على الموطأ، تلحظ أنه قد أودعه صاحبه رحمه الله تعالى - عصارة علمه ونفيس فوائده واستنباطاته الفقهية، والأصولية، والتفسيرية والعقدية... الخ، فقد جمع بين أهم الفنون، والعلوم الإسلامية وأنفعها، مما أكسبه مادة علمية دسمة في هذا المجال، ومكانة رفيعة، فكان مرجع يعتمد عليه من المسلمين كافة، وطلبة العلم خاصة.

(1) البوني، تفسير الموطأ، مقدمة التحقيق، ج1، ص69-79.

(2) الإمام مالك، الموطأ، مقدمة التحقيق، ص6.



3. "وكذلك سبق الزمني الذي حظي به الإمام البوني، إذ أنه عاش في زمن أدرك فيه كثيراً من مشايخ العلم الكبار، أمثال الداودي والأصيلي، الذين عايشوا الرواية واتصال الأسانيد.
4. أنه من أقدم شروح الموطأ المطبوعة إلى الآن.
5. أنه ينقل بعض مادته العلمية من كتب مفقودة ولم تعد موجودة أو في عداد المخطوطات مثل: مختصر ما ليس في المختصر لابن شعبان القرطبي، والمستقصية في علل الموطأ، وشرح الأصيلي على الموطأ، و تفسير ابن الموّاز... الخ⁽¹⁾.
6. كما أثنى عليه كل من تعرض لذكره، ووصفه بالكبر والضخامة، ولا يكون ذلك إلا لقيّمته المعتبرة، ومكانته السامية.
7. أنه قد استفاد من آرائه وأقواله خلق من أهل العلم منهم: القاضي ابن العربي في المسالك، والحافظ ابن حجر في الفتح، والإمام محمد بن عبد الباقي الزرقاني في شرحه على الموطأ⁽²⁾، وأبو محمد محمود العيني في عمدة القاري⁽³⁾، وأبو الفضل السيوطي في شرحه على سنن النسائي⁽⁴⁾، ومحمد الخضر الجكني الشنقيطي في كتابه كوثر المعاني⁽⁵⁾، والمبار كفوري في مراعات المفاتيح⁽⁶⁾، ومحمد بن علي

-
- (1) البوني، تفسير الموطأ، مقدمة التحقيق، ج1، ص 51.
 - (2) ينظر: محمد بن عبد الباقي الزرقاني، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، ط1، 1424هـ/ 2003م، ج1، ص 84. 91. 109.
 - (3) ينظر: محمود بن أحمد بن موسى الحنفى بدر الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج2، ص120. ج3، ص118. 187.
 - (4) ينظر: جلال الدين السيوطي، شرح السيوطي لسنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2، 1406هـ/ 1986م، ج1، ص29.
 - (5) ينظر: محمد الخضر الجكني الشنقيطي، كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1415هـ/ 1995م، ج5، ص134. 456. ج7، ص207.
 - (6) ينظر: عبيد الله بن محمد عبد السلام المبار كفوري، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - الهند، ط3، 1404هـ/ 1984م، ج9، ص 143.



الشوكاني في نيل الأوطار⁽¹⁾، وأبو إسحاق بن قرقول في مطالع الأنوار⁽²⁾،... وغيرهم.

وإليك أمثلة من ذلك:

♦ قال: القاضي ابن العربي⁽³⁾ في أثناء شرحه للحديث الذي رواه عبد الله ابن عباس يقول: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَهَجَّدَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ...»⁽⁴⁾ الحديث.

وقال البوني: "وإليك حاکمت، يريد عند القتال، يقول اللهم أنزل الحق ويستتصر"⁽⁵⁾.

وقال ابن حجر العسقلاني في الفتح: عند شرحه للحديث الذي رواه عبد الله بن عمرو، قال: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَا الْكَبَائِرُ؟، قَالَ: «أَنْ تَشْرِكَ بِاللَّهِ»، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟، قَالَ: «تُمْ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ»، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟، قَالَ:

(1) ينظر: محمد بن علي الشوكاني اليمني، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابي، دار الحديث، مصر، ط1، 1413هـ/ 1993م، ج2، ص 72. 185.

(2) إبراهيم بن يوسف الوهراني الحمزي، ابن قرقول، مطالع الأنوار على صحاح الآثار، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط1، 1433هـ/ 2012م، ج5، ص 135.

(3) هو: محمد بن عبد الله بن محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن العربي المعافري الإشبيلي القاضي (468-543)، فقيه، حافظ، عالم، متفنن، أصولي، محدث مشهور، أديب رائق الشعر رئيس وقته، من تواليفه: كتاب القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، وأحكام القرآن، توفي قرب مدينة فاس بمراكش. (ينظر: أبو جعفر الضبي، بغية الملتبس، ص99).

(4) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التهجد، باب التهجد بالليل وقوله عز وجل:

﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ﴾ [الإسراء: 79]، رقم 1120، ج2، ص48.

(5) القاضي ابن العربي، المسالك في شرح موطأ مالك، ج3، ص 478.



«ثُمَّ الْيَمِينُ الْغَمُوسُ»، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟، قَالَ: «الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبٍ»⁽¹⁾.

نقل ابن التين عن أبي عبد الملك البوني معنى من أحسن في الإسلام أي: أسلم إسلاماً صحيحاً لا نفاق فيه ولا شك ومن أساء في الإسلام أي أسلم رياء وسمعة⁽²⁾.

✓ وقال صاحب التنوير شرح الجامع الصغير⁽³⁾، في أثناء شرحه للحديث الذي رواه عمر بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُمُ مَنْ فِي السَّمَاءِ»⁽⁴⁾.

"قال البوني: إن كان لك شوق إلى رحمة الله فكن رحيماً لنفسك ولغيرك ولا تستبد بخيرك فارحم الجاهل بعلمك والذليل بجاهك والفقير بمالك والضعيف بشفتك ورافتك، والعصاة بدعوتك، والبهائم بعطفك ورفع غضبك، فأقرب الناس من الله رحمةً أرحمهم لخلقه فكل ما يفعله من خيرٍ دق أو جل فهو صادر عن صفة الرحمة"⁽⁵⁾.

وأمثلة ذلك كثيرة، يطول المقال بذكرها، والمقام هنا ليس لسردها، وإنما لبيان مدى القيمة العلمية لهذا السفر النفيس.

(1) سبق تخريجه، ص 13.

(2) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 12، ص 266.

(3) هو: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (1099-1182 هـ): مجتهد، من بيت الإمامة في اليمن؛ يُلقب (المؤيد بالله) ابن المتوكل على الله؛ له نحو مئة مؤلف، ولد بمدينة كحلان، ونشأ وتوفي بصنعاء؛ من كتبه: سبل السلام، شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام لابن حجر العسقلاني. (ينظر: خير الدين الزركلي، الأعلام، ج 6، ص 38).

(4) أخرجه: الحاكم النيسابوري، المستدرک على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1411هـ/ 1990م، كتاب البر والصلة، رقم 7274، ج 4، ص 175. و أبو داود في السنن، دار الكتاب العربي، بيروت، كتاب الأدب، باب في الرحمة، رقم 4941، ج 4، ص 285.

(5) محمد بن إسماعيل الصنعاني، المعروف كأسلافه بالأمير، التنوير شرح الجامع الصغير، تحقيق: محمد إسحاق محمد، مكتبة دار السلام، الرياض، ط 1، 1432هـ/ 2011م، ج 6، ص 279.

المبحث الثالث

مسالك الإمام البوني في التفسير

المطلب الأول: عنايته ببعض المباحث المتعلقة بعلوم القرآن.

المطلب الثاني: استفادته من القرآن في بيان القرآن.

المطلب الثالث: استفادته من السنة في بيان القرآن.

المطلب الرابع: استفادته من أقوال الصحابة في بيان القرآن.

المطلب الخامس: استفادته من آثار السلف في بيان القرآن.

المطلب السادس: استفادته من اللغة العربية في بيان القرآن.

المبحث الثالث: مسالك الإمام البوني في التفسير.

من المعلوم أنّ المفسّر للقرآن الكريم يبدأ بالآية، يذكرها ثم يورد ما يتعلق بها، كل حسب طريقته التي يعتمدها في ذلك.

أما الإمام البوني، ونظراً لاصطباغ كتابه "تفسير الموطأ" بالصبغة الحديثية، فقد أورد رحمه الله- آيات القرآن الكريم غالباً على سبيل الاستشهاد، والاستتناس، والتمثيل، و... الخ، أثناء تفسيره لأحاديث "الموطأ" كما أسلفت الذكر، وقلّما يعمد للآية فيتعرض لها بشيء من التفسير أو البيان.

فلما كان ذلك كذلك، فإطلاق معنى التفسير على المواضع التي أولى الإمام البوني فيها اهتمامه بالقرآن الكريم، فهو من باب التفسير بالمعنى الواسع، الذي يفيد استفادة المفسر من مصادر التفسير في بيان القرآن.

وبعد الاستقراء والتتبع لهذه المواضع تبين لي أنّ الإمام البوني له في ذلك مسالك متعددة ومتنوعة ضمنيتها في مطالب وهي كالاتي:

المطلب الأول: عنايته ببعض المباحث المتعلقة بعلوم القرآن.

والمباحث المتعلقة بعلوم القرآن هي من الأمور المهمة التي يجب على المفسر الدراية بها، وتحصيلها كما جاء ذلك عن علماء هذا الفن⁽¹⁾، ولما لها من الأهمية البالغة في بيان النص القرآني فقد أفرده بالتصنيف جماعة، منهم: الإمام الزركشي في البرهان، والسيوطي في الإتقان، وغيرهما ممن تبعهما ونحا نحوهما في هذا الباب.

وللإمام البوني - رحمه الله - نصيب من هذا، فقد ذكر شيئاً من أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ من القرآن؛ وهو كالآتي:

أولاً: عنايته بأسباب نزول الآيات:

تعددت العبارات في تعريف أسباب النزول لدى العلماء، بين مضيق وموسع في المسألة، والذي أختار ذكره في هذا المقام، ما أورده الحافظ جلال الدين السيوطي في الإتقان؛ حيث قال: "والذي يتحرر في سبب النزول أنه: ما نزلت الآية أيام وقوعه"⁽²⁾.

وقد لاحظت أن الإمام البوني اهتم بذكر أسباب نزول الآيات عند تعرضه للحديث عنها، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: عند تفسيره لقول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَخَافَتْ بِهَا﴾ [الإسراء: 110].

قال البوني: "وقال ابن عباس في تفسير ذلك أن النبي ﷺ كان يجهر بالقرآن فيسمع المشركون قراءته فيسبون القرآن ومن أنزله، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾

(1) ينظر: جلال الدين السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ناشرون، ط1، 1436هـ/ 2015م، ص773.

(2) المصدر نفسه، ص67.

[الإسراء: 110]، فيسمعك المشركون فيسبون القرآن، ﴿وَلَا تَخَافَتْ بِهَا﴾ [الإسراء: 110] فلا يسمع أصحابك قراءتك (1) (2).

فتفسير ابن عباس لهاته الآية، وإن صاغها البوني على التفسير، فهو في الحقيقة سبب نزول الآية (3).

المثال الثاني: ما أورده عند تفسيره للحديث الذي رواه زيد بن أسلم قال: «سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: ما يحل لي من امرأتي وهي حائض؟ قال: لتشد عليها إزارها ثم شأنك بأعلاها» (4).

فقد نقل البوني سبب نزول هذه الآية عن النسائي حيث قال: "وذكر النسائي أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم لم يؤاكلوها، ولم يشاربوها، ولم يجامعوها في البيت، فسألوا النبي عن ذلك، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى﴾ [البقرة: 222]، فأمرهم النبي ﷺ أن يؤاكلوهن، ويشاربوهن، ويجامعوهن، ويصنعوا بهن كل شيء سوى النكاح (5) (6).

(1) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكِ يَشْهَدُونَ﴾ [النساء: 166]، رقم 7490، ج 9، ص 143.

(2) البوني، تفسير الموطأ، ج 1، ص 369.

(3) ينظر: خالد بن سليمان المزيني، المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية، دار ابن الجوزي، الدمام، ط 1، 1427هـ/2006م، ج 2، ص 677.

(4) أخرجه: عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، سنن الدارمي، تحقيق: نبيل هاشم الغمري، دار البشائر، بيروت، ط 1، 1434هـ/2013م، رقم 1148، ص 283.

(5) أخرجه: أحمد بن شعيب النسائي، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، كتاب الطهارة، باب قول الله ﷻ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا لِلنِّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: 222]، رقم 277، ج 1، ص 181.

(6) البوني، تفسير الموطأ، ج 1، ص 158.

ثانياً: عنايته بناسخ القرآن ومنسوخه:

والنسخ في القرآن من جليل المباحث المتعلقة بعلوم القرآن كما عدّه كلّ من صنّف في هذا الفن.

وقد "عرّف النسخ بتعاريف كثيرة مختلفة لا نرى من الحكمة استعراضها ولا الموازنة بينها ونقدّها ما دام الغرض منها تصوير حقيقة النسخ في لسان الشرع فإننا نجتزئ بتعريف واحد نراه أقرب وأنسب وهو: رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي"⁽¹⁾.

"قال الحكم المرفوع يسمى: المنسوخ، والدليل الرافع يسمى: الناسخ، ويسمى الرفع: النسخ"⁽²⁾.

وقد تعرض الإمام البوني لذكر الآيات التي ورد فيها النسخ في عدة مواضع، منها:

المثال الأول: ما أورده عند كلامه عن قول الله ﷻ: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: 3].

نقل البوني عن أبي عبيد⁽³⁾ أنها منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ﴾ [النور: 32]⁽⁴⁾.

(1) محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط3، ج2، ص176.

(2) مناع القطان، مباحث في علوم القرآن، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط3، 1421هـ/ 2000م، ص238.

(3) هو: القاسم بن سلام (224هـ) يكنى أبا عبيد اللغوي، وكان مؤدباً صاحب نحو وعربية، برع في الفقه والحديث واللغة وله تصانيف كثيرة منها: الناسخ والمنسوخ، وغريب الحديث. (ينظر: جمال الدين القفطي، إنباه الرواة على أنباء النحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1406هـ، ج3، ص12-17).

(4) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص682.

وكذلك روي "عن سعيد بن المسيب في قوله ﷺ: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: 3]، قال نسختها الآية التي بعدها: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَّامَ مِنْكُمْ﴾ [النور 32] وقال الشافعي: القول كما قال ابن المسيب إن شاء الله⁽¹⁾.

المثال الثاني: عند تفسيره للحديث الذي رواه سعيد بن المسيب قال: سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ حَوْلَ بَعْدَ ذَلِكَ قِبَلَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ قَبْلَ بَدْرِ بِشَهْرَيْنِ»⁽²⁾.

قال البوني: "إنما أمر الله ﷻ نبيه ﷺ باستقبال بيت المقدس بقوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾ [البقرة: 142]، الآية، ثم نسخ ذلك وأمر باستقبال القبلة بقول: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: 144]، الآية؛ فكان ذلك منه اختباراً ليعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه"⁽³⁾.

المطلب الثاني: استفادته من القرآن في بيان القرآن.

فالقرآن الكريم هو أول مصدر لبيان تفسيره، لأن الله تعالى، هو الذي تكلم به وأنزله وهو أعلم بما أراد، فإن تبين مراده منه لا يعدل عليه إلى غيره⁽⁴⁾؛ وقد اهتم الإمام البوني بهذا المسلك في عدة مواضع وله طرق في ذلك وهي:

أولاً: تفسير أسلوب قرآني في آية بآية أخرى.

معنى ذلك أن يأتي بالآيات التي تتوافق في أسلوب بلاغي معين كالتأكيد، أو النفي، أو الشرط، أو.... إلخ، لإثبات جريان هذا الأسلوب في آيات القرآن الكريم.

(1) عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، نواسخ القرآن، تحقيق: محمد أشرف علي المليباري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط2، 1423هـ/ 2003م، ص516.

(2) أخرجه: أبو بكر البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 1424هـ/ 2003م، كتاب الصلاة، باب تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة، رقم 2191، ج2، ص4.

(3) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص340.

(4) ينظر: مساعد الطيار، مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، ص127.

وقد عدّ الدكتور مساعد الطيار هذا العنصر ضمن أنواع تفسير القرآن بالقرآن⁽¹⁾؛ ومن أمثلته عند البوني:

المثال الأول: عند شرحه لقوله ﷺ: «لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا» من الحديث الذي رواه عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "مَنْ هَذِهِ؟" قُلْتُ: فَلَانَةُ، لَا تَنَامُ تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تَطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا" قَالَتْ: وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ»⁽²⁾.

قال البوني: "لعلّ: العمل، إذ لا يمنع الجزاء حتى تملّوا أنتم من العمل؛ فإله تبارك وتعالى لا يوصف بالملل الذي هو من طبع الخلق، وذلك مثل قوله تعالى: ﴿يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: 15]، أي يجازيهم باستهزائهم، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَمَكْرُؤًا﴾ [آل عمران: 54]، أي يجازيهم بمكرهم"⁽³⁾.

فالأسلوب في كل من قوله ﷻ: ﴿يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ و﴿أَوْ مَكْرُؤًا﴾ متشابه فنسبة الاستهزاء والمكر لله ﷻ ليس على الحقيقة.

وقال الحافظ ابن كثير (774هـ) في مثل هذا الموضع من تفسيره: "ذلك إخبار من الله تعالى أنه مجازيهم جزاء الاستهزاء، ومعاقبتهم عقوبة المكر فأخرج خبره عن جزائه إياهم وعقابه لهم مخرج خبره عن فعلهم الذي استحقوا العقاب في اللفظ، وإن اختلف المعنيان"⁽⁴⁾.

(1) ينظر: مساعد الطيار، فصول في أصول التفسير، تقديم: د محمد بن صالح الفوزان، دار ابن الجوزي، الدمام، ط3، 1420هـ / 1999م، ص26.

(2) أخرجه: أحمد بن شعيب النسائي، السنن الصغرى، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، كتاب الإيمان وشرائعه، باب أحب الدين إلى الله عز وجل، رقم 5035، ج8، ص123.

(3) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص228.

(4) إسماعيل بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم، مؤسسة المختار، القاهرة، ط3، 1423هـ / 2002م، ج1، ص55.

المثال الثاني: قال البوني: "وقوله ﷻ في الشهداء: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: 169].

وكذلك المؤمن حيّ يرزق، [....] وإنما ذكر الله (عز وجل) هذا في الشهداء جواباً لقوم، وتأكيداً لفضل الشهادة على غيرها، كما قال ﷻ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكََ الَّذِينَ أَلْقِيَتْ فِيهَا صَوْلَاتٌ لَكُمْ﴾ [التوبة: 36]، وكذلك سائر الشهور، فلا يجوز فيها الظلم، غير أنه خصّ الأربعة الحرم تأكيداً.

[....] وكذلك قوله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ﴾ [الإسراء: 31]، وقتلهم لا يجوز على كل حال، ولكن إنما وقع النهي على ما كانوا يفعلون⁽¹⁾.

ثانياً: يفسر الآية بآية أخرى تناظرها في لفظة:

وهو أن يأتي بالآيات المتوافقة في لفظة رسماً ومعناً؛ ويعرف الدكتور مساعد الطيار النظائر بقوله هي: "المواضع القرآنية المتعددة للوجه الواحد التي اتفق فيها معنى اللفظ، فيكون معنى اللفظ في هذه الآية نظير (أي: شبيه ومثيل) معنى اللفظ في الآية الأخرى، والله أعلم"⁽²⁾؛ والإمام البوني يقر بهذا النوع من التفسير في كتابه، وإليك أمثلة من ذلك:

المثال الأول: عند تفسيره للحديث الذي رواه أبو هريرة ؓ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ»⁽³⁾.

قال البوني: "واللغو: الكلام المنهي عنه، ومنه قول الله ﷻ: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [الفرقان: 72]، وكذلك الكلام والإمام يخطب منهى عنه، فمن تكلم فقد لغا،

(1) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص610-611.

(2) مساعد الطيار، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، دار ابن الجوزي، ط1، 1432هـ، ص94.

(3) أخرجه: النسائي، السنن الصغرى، كتاب الجمعة، باب الإنصات للخطبة، رقم 1402، ج3، ص104.

أي: تكلم بما لا ينبغي أن يتكلم به، ومن ذلك أيضا قوله ﷺ:

﴿لَا تَسْمَعْ فِيهَا لَغِيَةً﴾ [الغاشية: 11]، أي كلمة قبيحة فاحشة⁽¹⁾.

بين البوني هنا أن لفظة ﴿بِاللَّغْوِ﴾ ﴿لَغِيَةً﴾ هي من أصل واحد "اللغو" وهو الكلام غير المقبول عموما.

المثال الثاني: ما أورده عند كلامه عن ما ينهى عنه من المساومة والمبايعة، قال البوني: "... تقول العرب بعت الشيء بمعنى اشتريت، وشريت الشيء بمعنى بعت، قال الله ﷻ: ﴿وَلَيْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾ [البقرة: 102]، أي باعوا، وقال ﷻ في يوسف عليه السلام: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ﴾ [يوسف: 20]⁽²⁾.

فكل من لفظة ﴿شَرَوْا﴾ هو ﴿وَشَرَوْهُ﴾ بمعنى واحد، وهو البيع.

ثالثا: يفسر الآية بأجزائها.

من خلال التتبع والاستقراء لاحظت أن من طرق البوني رحمه الله- في التفسير يبين معنى الآية بما يتم معناها منها، ومثاله:

المثال الأول: عند شرحه للحديث الذي رواه أبو هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَرْجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: فَكَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ»⁽³⁾.

قال البوني: "قيل: معنى ذلك ليعلم الملائكة أن من عباده من يعبد ويوحده لأنهم قالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ [البقرة: 30]، قال ﷻ: ﴿قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ

(1) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص214.

(2) المصدر نفسه، ج2، ص792.

(3) أخرجه: محمد بن حبان، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1408هـ/ 1988م، كتاب الصلاة، باب فضل الصلوات الخمس، رقم 1736، ج5، ص29.

مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿البقرة: 30﴾؛ أنه سيكون من بني آدم من يعبدّه ويوحده فأراد أن يعلمهم بذلك، والله أعلم⁽¹⁾.

المثال الثاني: ما أورده في معرض حديثه عن موضوع تزويج البكر والثيب.
قال: "قال الله تعالى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ زَوْجَهُنَّ﴾ [البقرة: 232]، فوعظ الولي ألا يعضلها، وهذا يدل أن إليها الرضا، لقوله تعالى: ﴿إِذَا تَرْضَوْنَ بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: 232]"⁽²⁾.

المطلب الثاني: استفادته من السنة في بيان القرآن:

يُفسر القرآن الكريم بالسنة النبوية لأنّ رسول الله ﷺ مبلغ عن ربه ﷻ، قال ﷻ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: 44]، والسنة شارحة للقرآن وموضحة له، كما أشار الإمام الشافعي بقوله: كل ما حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مما فهمه من القرآن، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ [النساء: 105].

وقال أيضا: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: 44] وقال أيضا: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: 64]⁽³⁾.

والسنة ثاني مصدر لبيان كلام الله ﷻ بعد القرآن الكريم، وقد أخذ هذا الباب الحظ الأوفر من تفسير الإمام البوني، وسلك فيه جملة من الأساليب تمثلت في الآتي:

(1) البوني، تفسير الموطأ، ج 1، ص 305.

(2) المصدر نفسه، ج 1، ص 673.

(3) ينظر: محمد بن إدريس الشافعي، الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، ط 1، 1358هـ/ 1940م، ج 1، ص 32.



أولاً: يربط بين الآية وحديث في معناها:

من صنيع الإمام البوني أنه عند شرحه للأحاديث يورد الآية الموافقة له لبيان أن السنة موافقة للقرآن وشارحه له، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: ما رواه الإمام مالك، أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَى هُدًى إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ اتَّبَعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئاً وَمَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَى ضَلَالَةٍ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ أَوْزَارِهِمْ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئاً»⁽¹⁾.

قال البوني: "أصل ذلك في كتاب الله ﷻ: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفْعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾ [النساء: 85]"⁽²⁾.

بيّن الإمام البوني رحمه الله- أصل المقصود من الحديث أنه داخل في عموم قول الله تعالى في الآية الكريمة، فالدعوة إلى الهدى هي من الشفاعة الحسنة، والدعوة إلى الضلال هي من الشفاعة السيئة، والشفاعة هي "الوساطة في الخير أو في الشر فإن كانت في الخير فهي الحسنة، وإن كانت في الشر فهي السيئة"⁽³⁾.

المثال الثاني: عند تفسيره للحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه، قال: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجْسِنَانِهِ، كَمَا تَنْتَجُونَ إِبِلَكُمْ هَذِهِ هَلْ تَحْسُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاء؟»⁽⁴⁾.

قال البوني: "قال ابن حبيب: "يعني على الإسلام، الفطرة هي: الإسلام؛ وذلك مثل قوله ﷻ: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: 30]"⁽⁵⁾.

(1) رواه الإمام مالك في "الموطأ"، كتاب القرآن، باب العمل في الدعاء، رقم 507، ص 139.

(2) البوني، تفسير الموطأ، ج 1، ص 369.

(3) أبو بكر الجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط 5، 1424هـ/2003م، ج 1، ص 516.

(4) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلى عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام، رقم 1358، ج 2، ص 94.

(5) البوني، تفسير الموطأ، ج 1، ص 615.

ثانياً: يستدل بالحديث على تقييد مطلق الآية.

من أنواع بيان السنة للقرآن تقييد مطلقه، ومن أمثله ذلك عند البوني ما يلي:

المثال الأول: عند كلامه عن قول الله تبارك وتعالى:

﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: 222].

قال البوني: "بيّن النبي ﷺ قوله ﷻ: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: 222] أنه اعتزال النكاح بقوله: «لَتَشُدَّ عَلَيْهَا إِزَارُهَا ثُمَّ شَأْنُكَ بِأَعْلَاهَا»⁽¹⁾»⁽²⁾.

المثال الثاني: وقال في موضع آخر عند شرحه للحديث الذي رواه عروة عن عائشة قالت: «كُنْتُ أُرْجِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ»⁽³⁾.

قال البوني: "وهذا يدل على أن قول الله ﷻ: ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: 222]، إنما أراد النكاح"⁽⁴⁾.

فالحديثان دليلاً على أن الاعتزال الوارد في الآية ليس على إطلاقه، وإنما المقصود به النكاح، كما قال البوني.

ثالثاً: يستدل بالسنة على تخصيص عموم الآية.

ومن أنواع بيان السنة للقرآن أيضاً أنها تخصص عمومها، ومثاله عند البوني في موضع واحد فقط عند تفسيره لقول الله ﷻ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: 38].

قال البوني: ولم يوقت في كم من السرقة تقطع اليد.

ثم قال: روى ابن عمر - رضي الله عنه - «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَطَعَ فِي مَجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ»⁽¹⁾.

(1) أخرجه: الدارمي في السنن، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض، رقم 1148، ص 283.

(2) البوني، تفسير الموطأ، ج 1، ص 158.

(3) أخرجه: الدارمي في السنن، كتاب الحيض، والاستحاضة، باب الحائض تمشط زوجها، رقم 1175، ص 288.

(4) البوني، تفسير الموطأ، ج 1، ص 160.

وقالت عائشة: «مَا طَالَ عَلَيَّ، وَلَا نَسِيتُ الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا»⁽²⁾.
والربع دينار عدل ثلاثة دراهم⁽³⁾.

فالإمام البوني هنا بين أن الآية ليست في عموم السرقة قليلة كانت أو كثيرة،
فأتى بالأحاديث التي خصّصت في كم من المال تقطع يد السارق.
كما قال أبو جعفر الطبري: "الآية معنيّ بها خاصٌّ من السَّرَاق، وهم سُرَّاق ربع
دينار فصاعدًا أو قيمته"⁽⁴⁾.

رابعاً: يستشهد بالسنة في تعيين مبهم الآية.

وورد ذلك في موضع واحد عندما استشهد الإمام البوني بالأحاديث الواردة في
فضل المسجد النبوي على كونه المقصود من قول ربّ العزة -جلّ في
علاه- ﴿لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى﴾ [التوبة: 108].

قال البوني: "خرّج البخاري في "الصحيح" أنّ مسجد قباء هو المسجد الذي قال الله
ﷻ فيه: ﴿لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى﴾ [التوبة: 108].
وقال مالك: هو مسجد النبي ﷺ.

وقول مالك أولى بالصواب؛ لأنّ مسجد النبي هو الذي نصّ عليه بالفضل في غير ما
حديث.

قال النبي ﷺ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيْمَا سِوَاهُ»⁽⁵⁾.

(1) أخرجه: النسائي، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، كتاب قطع السارق، باب القدر الذي إذا
سرقه السارق قطعت يده، رقم 7354، ج7، ص20.

(2) المصدر نفسه، كتاب قطع السارق، باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده، رقم 7373، ج7، ص25.

(3) ينظر: البوني، تفسير الموطأ، ج2، ص897.

(4) محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1،
1420هـ/2000م، ج10، ص297.

(5) أخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة، رقم 3440، ج4،
ص124.

وقال ﷺ: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ (1)» (2).

وقد استأنس البوني بهذه الأحاديث في ترجيح قول الإمام مالك رحمه الله- بخصوص المسجد المقصود في الآية على أنه المسجد النبوي من جملة الأقوال الواردة في ذلك (3).

خامساً: يستدل بالآية على بيان مجمل الحديث.

رغم أن المعروف في عرف التفسير أن السنة هي التي تبين القرآن، لكن أحياناً يستأنس بالقرآن على بيان مجمل السنة، تمثل ذلك عند الإمام البوني في موضع واحد فقط، عند تفسيره للحديث الذي رواه أبي النضر السلمي أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَمُوتُ لَاحِدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، فَيَحْتَسِبُهُمْ، إِلَّا كَانُوا لَهُ جُنَّةً مِنَ النَّارِ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ اثْنَانِ؟ قَالَ: أَوْ اثْنَانِ» (4).

قال البوني: وقوله ﷺ: "فَيَحْتَسِبُهُمْ" يريد ما قال الله ﷻ: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: 156]، ولا يقول هجرًا ولا يتسخط (5).

سادساً: يستشهد بالسنة على بيان فضائل السور والآيات.

ورد في الأحاديث النبوية فضائل كثير من السور، والآيات القرآنية، وقد اهتم المفسرون بذكرها عند تفسيرهم لهذه السور، والآيات من بينهم البوني، وذلك عند

(1) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص301.

(2) أخرجه: أبو بكر البيهقي، السنن الصغير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي باكستان، كتاب المناسك، باب إتيان المدينة وزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم والصلاة في مسجده ومسجد قباء وزيارة قبور الشهداء، ط1، 1410هـ/ 1989م، رقم 1774، ج2، ص211.

(3) ينظر: جلال الدين السيوطي، مفحamات الأقران في مبهمات القرآن، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ط1، 1402هـ/ 1982م، ص52.

(4) رواه الإمام مالك في "الموطأ"، كتاب الجنائز، باب الحسبة في المصيبة، رقم 555، ص150.

(5) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص604.



كلامه عن ما جاء في قراءة : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:1]،
و﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ [الملك:1].

أورد البوني "حديث أبي سعيد الخدري أنه: «سمع رجلاً يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ﴾ [الإخلاص:1]، يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ»⁽¹⁾. يريد تعدل لقارئها وتفضل، لا على أنها تفضل لذاتها سائر القرآن، والله تعالى يضع الفضل لأوليائه حيث يشاء.

وكذلك قوله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفَاتِهِ»⁽²⁾.
وكذلك قوله ﷺ: «إِنَّ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ تُجَادِلُ عَنْ صَاحِبِهَا»⁽³⁾، يريد ثواب تبارك، لأنَّ السورة لا تجادل⁽⁴⁾.

سابعاً: يستأنس بالآية على أسلوب الحديث.

وهو أن يأتي البوني بالآية تشبه الحديث في أسلوبه (طريقة وروده)، مثل التأكيد، النهي.... ليثبت وجود هذا الأسلوب في كلا الوحيين (القرآن والسنة)؛ ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: عند تفسيره للحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَلَا يَرِفْتُ وَلَا يَجْهَلُ، وَإِنْ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ»⁽⁵⁾.

(1) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله ﷻ، رقم 7374، ج9، ص114.

(2) المصدر نفسه، كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة، رقم 5009، ج6، ص188.

(3) رواه مالك، الموطأ، كتاب القرآن، باب ما جاء في قراءة: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ هو ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾، رقم 485، ص134.

(4) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص358.

(5) أخرجه: أبو داود في السنن، كتاب الصوم، باب الغيبة للصائم، رقم 2363، ج2، ص307.

قال البوني: "أراد ﷺ تأكيد النهي عن الرفث والجهل في الصوم، لأن الرفث والجهل في غير الصوم منهي عنه، فذكر النهي عنه في الصوم تأكيداً لحرمة الصوم؛ لأن الصائم يلزمه من ترك القول بالجهل أكثر مما يلزم غيره، وذلك قول الله ﷻ: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: 2]، فالخشوع في الصلاة أؤكد منه في غيرها. وكذلك قوله ﷻ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التوبة: 36]، فأكد الأشهر الحرم⁽¹⁾.

المثال الثاني: عند شرحه للحديث الذي رواه أبو سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال له: «إِنِّي أُرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ، وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذْنْتَ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعُ صَوْتَكَ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ، وَلَا إِنْسٍ، وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»⁽²⁾.

قال البوني: "وقوله «وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» هو من قول الله ﷻ: ﴿وَلَا مَن شَيْءٍ إِلَّا يَسْمِعُ﴾ [الإسراء: 44]⁽³⁾.

ثامناً: يستأنس بالآية في شرح لفظة من الحديث.

من طرق البوني أثناء تفسيره للحديث يهتم بشرح ألفاظه، وأحياناً يستشهد على معنى تلك اللفظة بآية تحمل نفس اللفظة رسماً ومعناً، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

المثال الأول: عند تفسيره للحديث الذي رواه حميدة بنت عبيد بن رفاعه، عن كبشة بنت كعب بن مالك، أن أبا قتادة، دخل عليها وذكر كلمة معناه فسكت له وضوءاً فجاءت هرة فشربت منه، فأصغى لها الإناء حتى شربت، قالت كبشة: فرأني أنظر

(1) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص443.

(2) أخرجه: النسائي، السنن الكبرى، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب رفع الصوت بالأذان، رقم 1620، ج2، ص239.

(3) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص176.

إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَعْجِبِينَ يَا ابْنَةَ أَخِي؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «إِنَّهَا لَيَسْتُ بِنَجَسٍ إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَافَاتِ»⁽¹⁾.

قال البوني: "والطواف هو الدوران، قال الله تعالى: ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ﴾ [الواقعة: 17]"⁽²⁾.

المثال الثاني: عند تفسيره لما رواه عفيف عن رجل من بني أسد أنه سأل أبا أيوب الأنصاري، فقال: «إِنِّي أُصَلِّي فِي بَيْتِي ثُمَّ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأَجِدُ الْإِمَامَ يُصَلِّي، أَفَأُصَلِّي مَعَهُ؟» فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: «نَعَمْ مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ لَهُ سَهْمٌ جَمْعٍ أَوْ مِثْلُ سَهْمٍ جَمْعٍ»⁽³⁾.

قال البوني: ".... والجمع: جيش، قال الله ﷻ: ﴿سَيَهْزِمُ الْجَمْعُ﴾ [القمر: 45]"⁽⁴⁾.

تاسعا: يستشهد بالسنة على مفهومه من الآية أو بالآية على مفهومه من الحديث. والمقصود من ذلك أن البوني رحمه الله- يستشهد بالآية على ما فهمه من الحديث، أو يستشهد بالحديث على ما فهمه من الآية من غير ظاهر اللفظ؛ وتمثل ذلك في ما يلي:

المثال الأول: عند كلامه عن معنى قوله ﷻ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: 60]، قال: "إنما ذلك خصوص، قد يستجيب الله ﷻ، في الشيء الذي يدعو فيه، وقد يصرفه إلى غير ذلك من الادخار ورفع البلاء.

ويدل على ذلك حديث سهل بن سعد، أنه قال: «سَاعَتَانِ تُفْتَحُ لَهُمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَقَلَّ دَاعٍ تُرَدُّ عَلَيْهِ دَعْوَتُهُ: حِينَ يَحْضُرُ النَّدَاءُ، وَالصَّفَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»⁽⁵⁾⁽⁶⁾.

(1) أخرجه: النسائي، السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب سور الهر، رقم 63، ج 1، ص 95.

(2) البوني، تفسير الموطأ، ج 1، ص 101.

(3) أخرجه: البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الحيض، باب الرجل يصلي وحده ثم يدركها مع الجماعة، رقم 3641، ج 2، ص 300.

(4) البوني، تفسير الموطأ، ج 1، ص 250.

(5) أخرجه: البخاري، الأدب المفرد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط 3، 1409هـ/ 1989م، كتاب الأذكار، باب الدعاء عند الصف في سبيل الله، رقم 661، ص 230.

(6) البوني، تفسير الموطأ، ج 1، ص 368.

المثال الثاني: عند شرحه للحديث الذي رواه أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله تبارك وتعالى: إذا أحبَّ عبدي لقائي، أحببت لقاءه، فإذا كرهه لقائي، كرهت لقاءه»⁽¹⁾.

قال البوني: "إنما ذلك عندما يعاين الموت ماله في ذلك من إحدى المنزلتين فحينئذ لا تنفع التوبة لمن تاب؛ وذلك قوله ﷺ: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْإِيمَانَ﴾ [النساء: 18]⁽²⁾.

عاشرا: يستشهد بالآية على الأحكام والفوائد المستنبطة من السنة:

سلك الإمام البوني هذا المسلك في كتابه، فهو عند تفسيره للحديث يذكر أحيانا بعض الفوائد والأحكام الشرعية ويستشهد لها من القرآن ومثاله:

المثال الأول: عند شرحه للحديث الذي رواه أنس بن مالك، أنه قال: «كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان⁽³⁾ فتطعمه، وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله ﷺ يوما فأطعمته، وجلست تقلي رأسه، فنام رسول الله ﷺ، ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: ناس من أممي عرضوا علي غزاة في سبيل الله، يركبون ثبج هذا البحر ملوك على الأسرة، أو مثل الملوك على الأسرة، قلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها، ثم وضع رأسه فنام، ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: ناس من أممي عرضوا علي غزاة في سبيل الله، نحو ما قال في الأول، قالت: فقلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم، قال: أنت من الأولين،

(1) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ﴾، رقم 7504، ج2، ص84.

(2) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص612.

(3) أم حرام بنت ملحان كانت خالة للنبي ﷺ فلذلك كانت تقلي رأسه وينام عندها. (ينظر: ابن عبد البر، التمهيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري، مؤسسة القرطبة، ج1، ص286).

قَالَ: فَكَبِتْ أُمُّ حَرَامِ الْبَحْرِ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ»⁽¹⁾.

قال البوني: "وفيه أن الغازي إذا مات في الطريق، فهو شهيد، قال الله ﷻ: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [النساء: 100]"⁽²⁾.

المثال الثاني: عند شرحه للحديث الذي رواه أبي هريرة: أنه «سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء، فإن تَوَضَّأْنَا بِهِ

عَطِشْنَا، أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ الْحُلُّ مِيتَتُهُ»⁽³⁾. قال: "في هذا الحديث جواز ركوب البحر لغير حج ولا عمرة ولا جهاد، لأن السائل إنما ركبه للصيد، كما جاء ذلك من غير طريق مالك"⁽⁴⁾.

ويدل على ذلك قول الله ﷻ: ﴿اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ﴾ [الجن: 12]"⁽⁵⁾.

المطلب الرابع: استفادته مما جاء عن الصحابة في بيان القرآن.

إن ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم في ما يتعلق ببيان القرآن، هو أقوى وأولى أن يؤخذ به، ذلك لأن الصحابة رضي الله عنهم أدركوا ذلك لما شهدوه من القرآن والأحوال

(1) أخرجه: محمد بن عيسى الترمذي، الجامع الكبير "سنن الترمذي"، تحقيق: بشار عواد معروف، أبواب فضائل الجهاد، باب ما جاء في غزو البحر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م، رقم 1645، ج3، ص230.

(2) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص575.

(3) سبق تخريجه، ص20.

(4) ينظر ما رواه الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي هريرة "أَنَّ نَاسًا أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا: إِنَّا نَبْعُدُ فِي الْبَحْرِ وَلَا نَحْمِلُ مِنَ الْمَاءِ إِلَّا الْبَادَاوَةَ وَالْإِدَاوَتَيْنِ لِأَنَّا لَا نَجِدُ الصَّيْدَ حَتَّى نَبْعُدَ أَفَنَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ قَالَ نَعَمْ فَإِنَّهُ الْحُلُّ مِيتَتُهُ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ"، رقم 8912، ج14، ص486.

(5) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص100.

التي اقتصوا بها ، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح، والعمل الصالح⁽¹⁾.

فقد أورد الإمام البوني - رحمه الله - أقوالهم، واستدل لأقوالهم وأفعالهم ﷺ، وإليك بعضاً من ذلك:

أولاً: يورد أقوال الصحابة في التفسير:

من خلال التتبع لمواضع التفسير عند الإمام البوني، وجدته اهتم بنقل أقوال الصحابة المتعلقة بالآيات في عديد المواضع وهذا لا شك من المناقب الجليلة التي تحسب له - رحمه الله - أن يكون من مصادره أقوال وآراء الصحابة ﷺ ومن أمثلة هذا السبيل ما يأتي:

المثال الأول: عند حديثه عن قول الله ﷻ: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: 3]؛ فقد استفاد في تفسير هذه الآية بالنقل عن ابن عباس حيث قال: "قال ابن عباس: الزاني من أهل القبلة لا يزني إلا بزانية أو مشركة، والزانية من أهل القبلة لا تزني إلا بزان أو مشرك"⁽²⁾.

المثال الثاني: عند وقوفه عند قول الله ﷻ: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ [الطلاق: 1].

قال البوني: "قال: ابن عباس في قوله ﷻ: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ [الطلاق: 1]، أن الفاحشة المبينة أن تبذوا على أهلها، فإذا بذت حل إخراجها"⁽³⁾.

ففي المثال الأول نقل معنى الآية جملة عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنه -، وفي المثال الثاني نقل عنه المراد بالفاحشة من الآية الكريمة.

(1) ينظر: نقي الدين بن تيمية، مقدمة في أصول التفسير، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1490هـ/ 1980م، ص40.

(2) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص681.

(3) المصدر نفسه، ج2، ص720.

ثانياً: يؤصل ما جاء عن الصحابة برده للقرآن الكريم.

ومعنى ذلك أن يبين أن ما صدر عن الصحابة ﷺ أصله ودليله عموميات القرآن الكريم، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: ما أورده عند تفسيره لما رواه مالك أنه بلغه أن عائشة، زوجة النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: في المرأة الحامل ترى الدم: أنها «تدع الصلاة»⁽¹⁾. قال: «وكذلك قال ابن شهاب».

وقال مالك: «وذلك الأمر عندنا».

إنما قالوا ذلك والله أعلم لقوله ﷺ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى﴾ [البقرة: 222]؛ فكل دم يخرج من الرحم فهو حيض، إلا أن يقوم دليلاً تنازع فيه على التخصيص مثل الاستحاضة، وإلا فالآية على عمومها⁽²⁾.

فقد بين الإمام البوني أن أصل قول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها - في المسألة هو من فهمها لقول الله جل شأنه: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى﴾ [البقرة: 222]، وكذلك قول ابن شهاب الزهري، والإمام مالك رحمهما الله -.

المثال الثاني: عند قوله في ما رواه مالك أنه بلغه، أن جابر بن عبد الله الأنصاري سئل عن المسح على العمامة قال: «لَا حَتَّى يَمْسَحَ الشَّعْرَ بِالمَاءِ»⁽³⁾.

قال البوني: «وهذا ظاهر كتاب الله ﷻ: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: 6]، ولا يجوز المسح على عضو مستور إلا الخفين فإنه خرج ذلك بالإجماع»⁽⁴⁾.

في قول البوني «وهذا ظاهر كتاب الله» إشارة إلى أن ظاهر القرآن دليل لما ذهب إليه هذا الصحابي الجليل في قوله الله ﷻ: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: 6].

(1) رواه الإمام مالك، الموطأ، كتاب الطهارة، باب جامع الحيض، رقم 133، ص 45.

(2) البوني، تفسير الموطأ، ج 1، ص 160.

(3) رواه الإمام مالك، الموطأ، كتاب الطهارة، باب ما جاء في المسح بالرأس والأذنين، رقم 70، ص 32.

(4) البوني، تفسير الموطأ، ج 1، ص 120.

المطلب الخامس: استفادته مما جاء عن السلف في بيان القرآن.

والسلف هم خير الناس بعد رسول الله ﷺ، وصحابته فإنهم قد "اعتنوا بأخذ التفسير عن الصحابة"، وهم أسلم من الأهواء ممن بعدهم، ولم تكن اللغة العربية تغيرت كثيراً في عصرهم، فكانوا أقرب إلى الصواب في فهم القرآن ممن بعدهم⁽¹⁾؛ ولإمام البوني طرق في التعامل مع جهودهم في فهم القرآن، وهي كالآتي:

أولاً: يورد استدلال السلف بالقرآن:

من خلال الاستقراء تبين لي أن البوني رحمه الله- يهتم بنقل آراء السلف المتعلقة بالآية خاصة الفقهية منها ومثاله:

المثال الأول: عند كلامه عن أخذ الرجل من امرأته فوق ما أعطاه وأصدقها في "باب الخلع"، قال البوني: "ومالك يقول: لا بأس أن تفتدي منه بأكثر مما أعطاه، لأن الله ﷻ قال: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: 229].

فقد عم ﷻ جميع ما افتدت به، ولم يخص شيء دون شيء⁽⁴⁾.

المثال الثاني: عند كلامه في مسألة نكاح الأم بعد الابنة بعد الزنا بالابنة؛ قال

البوني: "قال مالك: إن الزنا لا يحرم ذلك؛ لأن الله ﷻ يقول: ﴿وَأُمِّهَتْ

نِسَائِكُمْ﴾ [النساء: 23]،

فإنما يحرم ما كان تزويجاً⁽²⁾.

فأقوال الإمام مالك في هاتين المسألتين هي من استنباطاته الفقهية من آي القرآن

الكريم التي أوردها الإمام البوني في كتابه "تفسير الموطأ".

(1) ينظر: محمد بن صالح العثيمين، أصول في التفسير، تحقيق: قسم التحقيق بالمكتبة الإسلامية، المكتبة الإسلامية، ط1، 1422هـ/ 2001م، ص26.

(4) البوني، تفسير الموطأ، ج2، ص709.

(2) المصدر نفسه، ج1، ص680.

ثانيا: يستدل بالقرآن على قول السلف:

ومعنى هذا أن يوجه البوني- رحمه الله- قول السلف ويبيّن أنه من مفهومهم لكلام الله جل شأنه ومن ذلك ما يأتي:

المثال الأول: عند تفسيره للحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ»⁽¹⁾.

قال البوني: "قال مالك: "الذي يقع في قلبي أن هذه الساعات كلها في ساعة واحدة، وليست على ساعات النهار".

والذي يدل على قول مالك قول الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ

الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة:9] الآية، فإنما أوجب السعي إذا نودي للصلاة لمن سمع النداء، ومن لم يسمع النداء فعلى قدر ما يصل قبل الخطبة، في هذه الساعة يقع فضل المسابقة"⁽²⁾.

المثال الثاني: عند إيراده لقول الإمام مالك- رحمه الله- في باب ما يجوز من بيع الحيوان بعضه ببعض والسلف فيه، قال: قال مالك: "ولا بأس أن يبتاع البعير النجيب بالبعيرين، أو بالأبصرة من الحمولة من ماشية الإبل، وإن كانت من نعم واحدة فلا بأس أن يشتري منها اثنان بواحد إلى أجل إذا اختلفت فبان اختلافها، وإن أشبه بعضها بعضا واختلفت أجناسها، أو لم تختلف فلا يؤخذ منها اثنان بواحد إلى أجل"⁽³⁾.

(1) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجمعة، باب فضل الجمعة، رقم 881، ج2، ص3.

(2) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص212.

(3) الإمام مالك، الموطأ، ج1، ص398.

قال البوني: "إنما قال ذلك لقول الله ﷻ: ﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن رَّبٍّ لَّيْرُبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الروم: 39]"⁽¹⁾.

المطلب السادس: استفادته من اللغة في بيان القرآن.

اللغة العربية تعتبر مصدر مهم من مصادر التفسير، لأن القرآن نزل بلسان عربي مبين قال الله ﷻ: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: 3]، وهذا ما نلاحظه عندما يذكر المفسرون، وعلماء القرآن الآلات التي يحتاجها المفسر، أو مؤهلاته، فتكون اللغة من أكد الشروط، فابن عاشور مثلاً- عند كلامه عن استمداد علم التفسير، قدم اللغة العربية على علم الآثار، والعلوم الأخرى، هذا وإن دل على شيء إنما يدل على أهمية اللغة العربية، وحاجة المفسر إليها⁽²⁾.

والإمام البوني رحمه الله- كغيره من المفسرين له حظ وافر من الزاد اللغوي بمختلف مباحثه تبين ذلك من خلال تفسيره، وهو كالاتي:

أولاً: يهتم بشرح الألفاظ القرآنية:

ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: عند تعرضه لقول الله ﷻ: ﴿فَلَمَّا آسَفُونَا انتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: 55].

قال البوني: "يريد: أغضبونا"⁽³⁾؛ فقد أورد هنا "الأسف" على أنها بمعنى الغضب.

المثال الثاني: عند تعرضه لقول الله ﷻ: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَن لَّنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: 14].

قال البوني: "أي لن يرجع"⁽⁴⁾؛ فسر هنا لفظة "الحور" بالرجوع.

(1) البوني، تفسير الموطأ، ج2، ص775.

(2) ينظر: محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، دار سحنون، تونس، 1997، ج13، ص361-362.

(3) البوني، تفسير الموطأ، ج2، ص895.

(4) المصدر نفسه، ج2، ص855.

ثانياً: يوظف النحو العربي في التفسير:

والنحو العربي علم من علوم اللغة العربية وعلاقته بالتفسير وثيقة العرى إذ أنّ علم النحو وسيلة لفهم خطاب الله ﷻ و مقصوده، فالمعنى متوقف على العلم به، ولا يمكن لغير العالم به ممارسة التفسير؛ والإمام البوني رحمه الله من الذين أولوا اهتمامهم بهذا الأمر وتمثل ذلك في الآتي:

المثال الأول: عند تفسيره لقول الله ﷻ: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: 6].

قال البوني: "والباء تكون لإلصاق الفعل؛ كأنه قال : وامسحوا [.....]⁽¹⁾، على الرأس هو الفرض والإدبار سنة، وإنما أراد إيجاب الغسل لسائر الأعضاء"⁽²⁾.

فالإمام البوني بيّن وظيفة حرف "الباء" من قوله تعالى: ﴿بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: 6] على أنها للإلصاق، وبناء عليه يكون المقدار الواجب مسحه هو الرأس كلّ لا بعضه.

المثال الثاني: عند تعرضه لقول الله ﷻ: ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البلد: 17]،

قال: "ثم ها هنا بمعنى الواو"⁽³⁾؛ بيّن البوني وظيفة "ثم" على أنها عاطفة للآية قبلها.

ثالثاً: يبيّن معنى الآية.

من أمثلة ذلك:

المثال الأول: عند وقوفه عن قول الله جلّ وعلا: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾ [المائدة: 6].

قال البوني: "﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ﴾ [المائدة: 6]، الغسل ، وذلك أنّ العرب تسمي الغسل مسحاً، فتقول: مسحنا ...، تريد الوضوء، فكأن مراد الله تعالى من مسح الرأس إمرار اليد على الرأس بما تعلق به من الماء، ومراده بمسح الرجلين إمرار اليد عليهما، ويكون ذلك المسح غسلاً"⁽⁴⁾.

(1) فراغ في الأصل، ينظر: البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص93.

(2) البوني، تفسير الموطأ، ج1، ص93.

(3) المصدر نفسه، ج1، ص93.

(4) المصدر نفسه ، ج1، ص96.

المثال الثاني: عند تعرضه لقول الله ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: 56].

قال البوني: "والصلاة من الله تعالى رحمة، ومن الملائكة والمؤمنين دعاء"⁽¹⁾.

(1) البوني، تفسير الموطأ، ج 1، ص 196.

الطائفة

بعد دراسة الموضوع بجانبه النظري والتطبيقي و الموسوم بـ: "مسالك الإمام البوني التفسير من خلال كتابه "تفسير الموطأ"، أمكنني استخلاص جملة من النتائج يمكن حصرها في ما يأتي:

- أن الإمام مروان البوني- رحمه الله- جهّز من جهازة العلماء في ذلك العصر الذين أولوا اهتمامهم بخدمة كتاب الله وسنة رسوله ﷺ فبرع في مختلف علوم الشريعة خاصة الحديث، والفقه، والتفسير، وذلك واضح من خلال "تفسير الموطأ"، لكنه لم يعط نصيبه كاملاً من التعريف والبيان.

- يهتم بنقل أقوال وآراء الصحابة، والسلف الصالح عموماً ويوجهها بأفضل التوجيهات ويحملها على أحسن المحامل، وهذا لا شك أنه من المناقب الجليلة التي تحسب له - رحمه الله- بتقديره وإجلاله لتلك الأقسام الأول الذين أخلصوا دينهم لله - عز وجل-.

- كتاب "تفسير الموطأ" من الكتب عظيمة القدر التي تفخر المكتبة الإسلامية بانضمامه إليها كونه جامع عديد مسائل علوم الشريعة على الرغم من أنه حديثي بالدرجة الأولى، خاصة أنه يحتوي على مادة مصادرها عبارة عن كتب مفقودة أو في عداد المخطوطات.

- أن للإمام البوني نصيب معتبر في بيان النص القرآني، يمكن جمعه وتهذيبه ونسبته إليه كتفسير مستقل "تفسير البوني" يساهم في إثراء مكتبة تفسير القرآن.

- أنه لم يعتمد منهاجاً معيناً يسير عليه في تفسيره، بل كل موضع يتعامل معه بطريقة خاصة، فيبين من الآية ما يناسب مقاله أثناء شرحه للحديث، ونادراً ما يعتمد للآية فيخصها بشيء من التفسير والبيان.

- أنه يفسر السنة بالقرآن بالدرجة الأولى، ويفسر القرآن بالسنة، والقرآن بالقرآن، وبآثار الصحابة، وبآثار السلف، وباللغة العربية، وله في ذلك أساليب متنوعة، وطرق شتى.



- اعتنى ببعض المباحث المتعلقة بعلوم القرآن كأسباب النزول ، وناسخ القرآن ومنسوخه.

هذا ما خلصت إليه، و الحق أنه لا يمكن حصر هذا الموضوع في سطور، ولذلك أوصي بمزيد من البحث في هذا الموضوع لأنه ما زال يتطلب الكثير من الاهتمام والدراسة.

وفي الأخير أسأل الله العلي بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يتقبل مني هذا العمل، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به وأسأله سبحانه جل في علاه أن يجعلني ممن يشرف بخدمة كتابه العظيم، وسنة نبيه الكريم ﷺ وأن يرزقني العمل بما فيهما متبعة غير مبتدعة.

وآخر دعواي أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه ومن والاه إلى يوم الدين.

الفهارس

- 1- فهرس الآيات القرآنية
- 2- فهرس الأحاديث والآثار
- 3- فهرس الأعلام المترجم لهم
- 4- قائمة المصادر والمراجع
- 5- فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية

الآية	الصفحة
﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة: 15]	34
﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ [البقرة: 30]	36
﴿قَالَ إِنِّي أَغْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: 30]	36
﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾ [البقرة: 102]	35
﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ...﴾ [البقرة: 143]	32
﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ [البقرة: 144]	33
﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا...﴾ [البقرة: 156]	41
﴿فَاعْتَرِزُوا لِلنِّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ﴾ [البقرة: 222]	39
﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكَحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة: 232]	36
﴿إِذَا تَرَضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: 232]	36
﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى﴾ [البقرة: 222]	47.31
﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا...﴾ [البقرة: 229]	48



- 34 ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: 54]
- 34 ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا...﴾ [آل عمران: 169]
- 44 ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ ...﴾ [النساء: 18]
- 48 ﴿وَأَمَّهَتُ نِسَائِكُمْ﴾ [النساء: 23]
- 37 ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ...﴾ [النساء: 85]
- 45 ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ...﴾ [النساء: 100]
- 37 ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ...﴾ [النساء: 105]
- 51 ﴿وَأَمْسَحُوا بُرُءُوسَكُمْ﴾ [المائدة: 6]
- 39 ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: 38]
- 34 ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا...﴾ [التوبة: 36]
- 40 ﴿لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى﴾ [التوبة: 108]
- 35 ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخِيسٍ دَرَاهِمَ﴾ [يوسف: 20]
- 36 ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ...﴾ [النحل: 44]
- 34 ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ﴾ [الإسراء: 31]
- 42 ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يَنْسِفُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: 44]



- 31 ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء: 110]
- 31 ﴿وَلَا تَخَافَتْ بِهَا﴾ [الإسراء: 110]
- أ ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107]
- 42 ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: 2]
- 46 ﴿الَّذِينَ لَا يَنْكِحُوا إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: 3]
- 31 ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ﴾ [النور: 32]
- 35 ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغَوِیِّ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [الفرقان: 72]
- 38 ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: 30]
- 50 ﴿وَمَاءٌ آتِيَةٌ مِّن رَّبِّا لِّیَرْبُوْا فِیْ أَمْوَالِ النَّاسِ﴾ [الروم: 39]
- 52 ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ﴾ [الأحزاب: 56]
- 44 ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: 60]
- 50 ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزخرف: 3]
- 50 ﴿فَلَمَّا أَسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ [الزخرف: 55]
- 46 ﴿اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ﴾ [الجاثية: 12]
- 43 ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ﴾ [القمر: 45]



- 43 ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُّخَلَّدُونَ﴾ [الواقعة: 17]
- 49 ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: 9]
- 46 ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ...﴾ [الطلاق: 1]
- 41 ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ [الملك: 1]
- 50 ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: 14]
- 35 ﴿لَا تَسْمَعُ فِيهَا لَغِيَةً﴾ [الغاشية: 11].
- 51 ﴿ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البلد: 17]
- 41 ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: 1]



فهرس الأحاديث والآثار

الصفحة	طرف الحديث
18	«إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً...»
35	«إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ...»
41	«إِنَّ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ تُجَادِلُ عَنْ صَاحِبِهَا»
39	«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَطَعَ فِي مَجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ»
45	«إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ...»
43	«إِنَّهَا لَيَسَتْ بِنَجَسٍ إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَوَّاتِ».
42	«إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ، وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ ...»
43	«إِنِّي أُصَلِّي فِي بَيْتِي ثُمَّ أَتِي الْمَسْجِدَ فَأَجِدُ الْإِمَامَ يُصَلِّي...»
18	«جَاءَتِ الْيَهُودُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيَا...»
46	«زَانِي مِنْ أَهْلِ الْقَبْلَةِ لَا يَزْنِي إِلَّا بَزَانِيَةٍ أَوْ مُشْرِكَةٍ، ...»
44	«سَاعَتَانِ تُفْتَحُ لَهُمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَقَلَّ دَاغٌ تُرَدُّ عَلَيْهِ دَعْوَتُهُ...»



- 31 «سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا يَحِلُّ لِي مِنْ امْرَأَتِي...»
- 40 «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ»
- 32 «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَمَا قَدِمَا لِمَدِينَةِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا»
- 42 «صَيَّامُ جَنَّةٍ، فَلَا يَرِفْتُ وَلَا يَجْهَلُ، وَإِنْ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ...».
- 44 «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي،...»
- 47 «قَالَتْ: فِي الْمَرْأَةِ الْحَامِلِ تَرَى الدَّمَ: أَنَّهَا «تَدْعُ الصَّلَاةَ»
- 45 «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتَطْعِمُهُ...»
- 33 «كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: "مَنْ هَذِهِ؟...»
- 38 «كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ...»
- 38 «كُنْتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ»
- 47 «لَا حَتَّى يَمْسَحَ الشَّعْرَ بِالْمَاءِ»
- 41 «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، فَيَحْتَسِبُهُمْ...»
- 38 «لَتَشُدَّ عَلَيْهَا إِزَارُهَا ثُمَّ شَأْنُكَ بِأَعْلَاهَا...»
- 40 «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ»
- 39 «مَا طَالَ عَلَيَّ، وَلَا نَسِيتُ الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا»



- 37 «مَا مِنْ دَاعٍ يَدْعُو إِلَى هُدًى...»
- 49 «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ فَكَانَ مَقَرَّبَ بَدَنَةً...»
- 41 «مَنْ قَرَأَ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفَنَاهُ»
- 41 «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»
- 36 «يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةً بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةً بِالنَّهَارِ...»



فهرس الأعلام المترجم لهم

الاسم	الصفحة
إبراهيم بن علي ابن فرحون: (799 هـ—)	16
أبو الحسن القابسي (324 - 403 هـ)	08
أبو القاسم ابن بشكوال: (494 - 578 هـ—)	07
أبو زكرياء يحيى بن محمد بن حسين الغساني (442 هـ)	11
أبو محمد الأصيلي (392 هـ)	09
أحمد بن العجيفي العبدي	12
أحمد بن محمد بن يحيى بن الحذاء (467 هـ)	12
أحمد بن نصر الداودي (402 هـ)	10
حاتم بن محمد بن عبد الرحمن بن حاتم التميمي (378 - 469 هـ)	12
ذو النون بن خلف	13
شمس الدين الذهبي: (673 - 748 هـ—)	08
عبد الرحمن بن محمد بن عتاب (520 هـ)	13
علي بن مروان البوني	11
عمر بن سهل بن مسعود اللخمي (442 هـ)	13
عمر بن عبد الله بن زاهر	13
عياض بن موسى اليحصبي: (476 - 544 هـ—)	07

32	القاسم بن سلام (224هـ)
10	القاضي أبي المطرف (348 - 402هـ)
28	محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني (1099 - 1182 هـ)
14	محمد بن إسماعيل بن فورتش (381 - 453هـ)
11	محمد بن سعدون بن علي بن بلال القروي (413 - 486 هـ)
07	محمد بنفتوح الحميدي (488هـ)
14	محمد بن نعمة (482هـ)

فهرس المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

ثانياً: الكتب

1. إبراهيم بن علي بن فرحون برهان الدين اليعمري، "الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب"، تحقيق: محمد الأحمد أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.
2. إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي، أبو إسحاق ابن قرقول، مطالع الأنوار على صحاح الآثار، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط1، 1433هـ/2012م.
3. أبو القاسم بن بشكوال، الصلة في تاريخ أئمة الأندلس وعلمائهم ومحدثيهم وفقهائهم وأدبائهم، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، تونس، ط1، 2010م.
4. أبو بكر البيهقي، السنن الصغير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلججي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي باكستان، ط1، 1410هـ/1989م.
5. أبو بكر البيهقي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 1424هـ/2003م.
6. أبو بكر الجزائري، أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط5، 1424هـ/2003م.
7. أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، الأماكن، تحقيق: حمد بن محمد الجاسر، دار الإمامة للبحث والترجمة والنشر، 1415هـ.
8. أبو داود السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.
9. أحمد بن شعيب النسائي، السنن الصغرى للنسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط2، 1406هـ/1986م.

10. أحمد بن شعيب النسائي، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1421هـ/ 2001م.
11. أحمد بن عبد الله الأصبهاني أبو نعيم، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتاب العربي، بيروت، ط4: 1405هـ.
12. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
13. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبو الفضل، "المعجم المفهرس"، تحقيق: محمد شكور الميادين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1418هـ/ 1998م.
14. إسماعيل بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم، مؤسسة المختار، القاهرة، ط3، 1423هـ/ 2002م.
15. تقي الدين بن تيمية، مقدمة في أصول التفسير، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1490هـ/ 1980م.
16. جلال الدين السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ناشرون، ط1، 1436هـ/ 2015م.
17. جلال الدين السيوطي، مفحمة الأقران في مبهمات القرآن، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ط1، 1402هـ/ 1982م.
18. جمال الدين القفطي، إنباه الرواة على أنباء النحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط1، 1406هـ.
19. خالد بن سليمان المزيني، المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية، دار ابن الجوزي، الدمام، ط1، 1427هـ/ 2006م.
20. زين الدين قاسم بن قُطْلُوبَغَا السُّودُونِي الجمالي الحنفي أبو الفداء، "الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة"، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، مركز النعمان

- للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، صنعاء، ط1، 1432هـ/2011م.
21. شمس الدين بن قايمار الذهبي، تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1413هـ/1993م.
22. شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت الحموي، معجم البلدان، دار صار، بيروت، ط2، 1995 م.
23. صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، 1420هـ/2000م.
24. عادل نويهض، معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحالي، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، ط2، 1400هـ/1980م.
25. عبد الرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل السيوطي، شرح السيوطي لسنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2، 1406هـ/1986م.
26. عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ.
27. عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، نواسخ القرآن، تحقيق: محمد أشرف علي الملياري، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط2، 1423هـ/2003م.
28. عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، الأنساب، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، مجلس دائرة المعارف الإسلامية، حيدر آباد، ط1، 1382هـ/1962م.
29. عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، سنن الدارمي، تحقيق: نبيل هاشم الغمري، دار البشائر، بيروت، ط1، 1434هـ/2013م.

30. عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزدي، أبو الوليد، المعروف بابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط2، 1408هـ/1988م.
31. عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان المبار كفوري، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - الهند، ط3، 1404هـ/1984م.
32. علي بن هبة الله بن أبي نصر بن ماکولا ، الإكمال في رفع الإرتياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والألقاب، دار الكتب العلمية ط1، 1411هـ.
33. القاضي أبو بكر بن العربي، المسالك في شرح موطأ مالك، تحقيق: محمد بن حسين السليمانى وعائشة بنت حسين السليمانى، دار الغرب الإسلامى، ط1، 1428هـ/2007م.
34. القاضي عياض بن موسى اليحصبي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، مطبعة فضالة، المحمدية المغرب، ط1.
35. مالك بن أس، الموطأ، رواية يحيى بن يحيى الليثي
36. محمد الخضر بن سيد عبد الله بن أحمد الجكني الشنقيطي، كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا صحيح البخاري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1415هـ/1995م.
37. محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، دار سحنون، تونس، 1997.
38. محمد بن إدريس الشافعي، الرسالة، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، ط1، 1358هـ/1940م.
39. محمد بن إسماعيل البخاري ، الجامع الصحيح، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ.
40. محمد بن إسماعيل البخاري، الأدب المفرد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط3، 1409هـ/1989م.

41. محمد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ/ 2000م
42. محمد بن حبان، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1408هـ/ 1988م.
43. محمد بن صالح العثيمين، أصول في التفسير، تحقيق: قسم التحقيق بالمكتبة الإسلامية، المكتبة الإسلامية، ط1، 1422هـ/ 2001م.
44. محمد بن صالح العثيمين، أصول في التفسير، تحقيق: قسم التحقيق بالمكتبة الإسلامية، المكتبة الإسلامية، ط1، 1422هـ/ 2001م.
45. محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهرى، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط1، 1424هـ/ 2003م.
46. محمد بن عبد الله بن أبا بكر القضاة البلباسي الأبار، "التكملة لكتاب الصلاة"، تحقيق: عبد السلام الهراس، دار الفكر للطباعة والنشر، لبنان، 1414هـ/ 1995م.
47. محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي، طبقات المفسرين، دار الكتب العلمية.
48. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابي، دار الحديث، مصر، ط1، 1413هـ/ 1993م.
49. محمد بن عيسى الترمذي، الجامع الكبير سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م.
50. محمد بن فتوح الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر، جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، الدار المصرية للتأليف والنشر، القاهرة، 1966م.
51. محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.

52. محمد عبد العظيم الزرقاني، مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط3.
53. محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى-الحنفى بدر الدين العينى، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
54. مروان بن علي البوني، تفسير الموطأ، تحقيق: عبد العزيز الصغير دخان المسيلي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة، ط1، 1432هـ / 2011م.
55. مساعد الطيار، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، دار ابن الجوزي ط1، 1432هـ.
56. مساعد الطيار، فصول في أصول التفسير، تقديم: د محمد بن صالح الفوزان، دار ابن الجوزي، الدمام، ط3، 1420هـ / 1999م.
57. مساعد الطيار، مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير، ص127.
58. مسلم بن الحجاج النيسابوري، الجامع الصحيح، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
59. مناع القطان، مباحث في علوم القرآن، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط3، 1421هـ / 2000م، ص238.
60. يحيى بن أحمد بن عميرة أبو جعفر الضبي، بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس، دار الكتاب العربي، القاهرة، 1967 م.
61. يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوى و محمد عبد الكبير البكري، مؤسسة القرطبة.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الإهداء	
شكر وتقدير	
ملخص البحث	
المقدمة	أ. ب. ج
المبحث الأول: التعريف بأبي عبد الملك البوني	05
المطلب الأول: اسمه، وكنيته ونسبه، ومولده	05
المطلب الثاني: نشأته العلمية ورحلاته	06
المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.	08
الفرع الأول: شيوخه	08
الفرع الثاني: تلاميذه	11
المطلب الرابع: المكانة العلمية للإمام، وثناء العلماء عليه	14
الفرع الأول: المكانة العلمية للإمام	14
الفرع الثاني: ثناء العلماء عليه	15
المطلب الخامس: مؤلفاته، ووفاته	16

- 18 المبحث الثاني: التعريف بالكتاب
- 19 المطلب الأول: توثيق اسم الكتاب ونسبته للمؤلف
- 20 المطلب الثاني: طريقة المؤلف في الكتاب
- 22 المطلب الثالث: مصادره في الكتاب
- 25 المطلب الرابع: القيمة العلمية للكتاب
- 29 المبحث الثالث: مسالك الإمام البوني في التفسير
- 30 المطلب الأول: عنايته ببعض المباحث المتعلقة بعلوم القرآن
- 30 أولاً: عنايته بأسباب نزول الآيات
- 31 ثانياً: عنايته بناسخ القرآن ومنسوخه
- 33 المطلب الثاني: استفادته من القرآن في بيان القرآن
- 33 أولاً: تفسير أسلوب قرآني في آية بآية أخرى
- 35 ثانياً: يفسر الآية بآية أخرى تناظرها في لفظة
- 36 ثالثاً: يفسر الآية بأجزائها
- 36 المطلب الثاني: استفادته من السنة في بيان القرآن
- 37 أولاً: يربط بين الآية وحديث في معناها
- 38 ثانياً: يستدل بالحديث على تقييد مطلق الآية
- 39 ثالثاً: يستدل بالسنة على تخصيص عموم الآية

- 40 رابعا: يستشهد بالسنة في تعيين مبهم الآية
- 40 خامسا: يستدل بالآية على بيان مجمل الحديث
- 41 سادسا: يستشهد بالسنة على بيان فضائل السور والآيات
- 42 سابعا: يستأنس بالآية على أسلوب الحديث
- 43 ثامنا: يستأنس بالآية في شرح لفظة من الحديث
- 43 تاسعا: يستشهد بالسنة على مفهومه من الآية أو بالآية على مفهومه من الحديث
- 44 عاشرا: يستشهد بالآية على الأحكام والفوائد المستنبطة من السنة
- 46 المطلب الرابع: استفادته مما جاء عن الصحابة في بيان القرآن
- 46 أولا: يورد أقوال الصحابة في التفسير
- 47 ثانيا: يؤصل ما جاء عن الصحابة برده للقرآن الكريم
- 48 المطلب الخامس: استفادته مما جاء عن السلف في بيان القرآن
- 48 أولا: يورد استدلال السلف بالقرآن
- 49 ثانيا: يستدل بالقرآن على قول السلف
- 50 المطلب السادس: استفادته من اللغة في بيان القرآن
- 50 أولا: يهتم بشرح الألفاظ القرآنية
- 51 ثانيا: يوظف النحو العربي في التفسير
- 51 ثالثا: يبين معنى الآية

54	خاتمة
56	فهرس الآيات
60	فهرس الأحاديث والآثار
63	فهرس الأعلام المترجم لهم
65	قائمة المصادر والمراجع
71	فهرس الموضوعات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ